

## متابعة الإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها

### تقرير من الأمانة

١- يُقدّم هذا التقرير استجابةً لقراري جمعية الصحة العالمية ج ص ٦١٤-١٤ وج ص ٦٦٤-١٠، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/66/2 وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة E/RES/2013/12. ويقدم التقرير معلومات محدّثة عن العمل الذي اضطلعت به الأمانة لمتابعة الإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها.

### التقدم المُحرز في تنفيذ خطة العمل الخاصة بالاستراتيجية العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣

٢- اعتمدت جمعية الصحة العالمية في قرارها ج ص ٦١٤-١٤ خطة العمل الخاصة بالاستراتيجية العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها وطلبت إلى المدير العام رفع تقرير إلى جمعية الصحة العالمية الثالثة والستين، ثم بعد ذلك رفع تقرير كل سنتين إلى جمعية الصحة من خلال المجلس التنفيذي، بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية وخطة العمل. وأحاطت جمعية الصحة العالمية الثالثة والستون علماً بالتقرير المرحلي الأول الذي غطى الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩. وأحاطت جمعية الصحة العالمية الخامسة والستون علماً بالتقرير المرحلي الثاني الذي غطى الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. والتقرير المرحلي الأخير مرفق طيه (الملحق ١). ويغطي هذا التقرير الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣.

### التقدم المُحرز في تحديد اختصاصات آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها

٣- عملاً بالفقرتين ٣-٢ و ٣-٣ من القرار ج ص ٦٦٤-١٠، عُقد اجتماع للدول الأعضاء في جنيف في الفترة من ١١ إلى ١٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٣ لاختتام العمل بشأن اختصاصات آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها. ويرد تقرير الاجتماع الرسمي في الملحق ٢.

## التقدم المُحرز في تحديد اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها

٤- عملاً بالفقرة ٣-٥ من القرار ج ص ع ٦٦-١٠ والفقرة ٤ من القرار E/RES/2013/12، عُقد اجتماع للدول الأعضاء في جنيف في ١٣ و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ لاستكمال العمل بشأن اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، بما في ذلك توزيع المهام والمسؤوليات على صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها وغيرها من المنظمات الدولية. ويرد تقرير الاجتماع الرسمي في الملحق ٣.

## التقدم المُحرز في وضع المجموعة المحدودة من مؤشرات خطة العمل الخاصة بخطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠

٥- عملاً بالفقرة ٣-٤ من القرار ج ص ع ٦٦-١٠، عُقدت مشاورات مع الدول الأعضاء وغيرها من الشركاء المعنيين في جنيف في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، لاختتام العمل بشأن المجموعة المحدودة من مؤشرات خطة العمل الخاصة بخطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠. ويرد تقرير هذه المشاورة في الملحق ٤.

## تسلسل تقارير الأمانة والتقييمات

٦- وبناءً على الطلب الوارد في الفقرة ٣-١٠ من القرار ج ص ع ٦٦-١٠، وفي ضوء البيانات العلمية المستجدة، تعتمز الأمانة إجراء استعراض أول للبيانات في عامي ٢٠١٤ و ٢٠١٥ بغية تحديث التذييل ٣ لخطة العمل العالمية للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، حسب الاقتضاء، وتقديم تحديث للتذييل ٣ إلى جمعية الصحة العالمية التاسعة والسنتين من خلال المجلس التنفيذي.

٧- وبناءً على الطلب الوارد في الفقرة ٣-٩ من القرار ج ص ع ٦٦-١٠، ستقدم الأمانة تقارير عن التقدم المُحرز في تنفيذ خطة العمل العالمية ٢٠١٣-٢٠٢٠، إلى جمعية الصحة من خلال المجلس التنفيذي في الأعوام ٢٠١٦ و ٢٠١٨ و ٢٠٢١. ووفقاً للإجراء ٦٠(ب) الذي نصت عليه خطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، ستجري الأمانة تقييماً مستقلاً لتنفيذ خطة العمل في عامي ٢٠١٧ و ٢٠٢٠، وتدرج نتائج هذا التقييم في تقاريرها المرحلية. وكذلك ستقدم الأمانة تقارير عن التقدم المُحرز في بلوغ الغايات العالمية الاختيارية في الأعوام ٢٠١٦ و ٢٠٢١ و ٢٠٢٦.

٨- ووفقاً للإجراء ٣٩(هـ) الذي نصت عليه خطة العمل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ والإجراء ٦٠(ب) الذي نصت عليه خطة العمل العالمية للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، تعتمز الأمانة إعداد تقارير عالمية توضح اتجاهات الأمراض غير السارية وعوامل خطرها وقدرة البلدان على الاستجابة لمقتضياتها، وتقدم الإرشادات السياساتية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها. وسوف تُجمع هذه التقارير في الأعوام ٢٠١٣ و ٢٠١٥ و ٢٠٢٠، وتُنشر في الأعوام ٢٠١٤ و ٢٠١٦ و ٢٠٢١ بالترتيب، وذلك بهدف دعم البلدان في جهودها المبذولة في سبيل تنفيذ الخيارات السياساتية الواردة في خطة العمل العالمية للفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠.

٩- وبناءً على الطلب الوارد في الفقرة ٤ من القرار E/RES/2013/12، سئد الأمانة تقريراً للأمين العام للأمم المتحدة عن تنفيذ هذا القرار، ليقدمه الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لكي ينظر فيه في دورته الموضوعية في عام ٢٠١٤.

١٠- وبناءً على الطلب الوارد في الفقرة ٦٥ من القرار A/RES/66/2، أعدت الأمانة تقريراً عن التقدم المحرز في تحقيق الالتزامات التي قُطعت في الإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها (انظر الفقرة ١٢).

١١- ويتضمن الملحق ٥ جدولاً يوجز تسلسل التقارير والتقييمات الواردة في الفقرات من ٦ إلى ١٠.

## استعراض الجمعية العامة للأمم المتحدة وتقييمها الشاملان للتقدم المحرز في الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها (٢٠١٤)

١٢- وفقاً للفقرة ٦٥ من القرار A/RES/66/2، أحال المدير العام في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ تقريراً إلى الأمين العام للأمم المتحدة عن التقدم المحرز في تحقيق الالتزامات المتضمنة في الإعلان السياسي بشأن الأمراض غير السارية. ويُتوخى أن يحيل الأمين العام تقرير المدير العام إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال الربع الأول من عام ٢٠١٤ لكي تنظر فيه الدول الأعضاء، توطئة لإجراء استعراض وتقييم شاملين من جانب الجمعية العامة للتقدم المحرز في الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها. وفي ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، عيّن رئيس الجمعية العامة الممثلين الدائمين لبلجيكا وجامايكا لدى الأمم المتحدة في نيويورك كميسرين مشاركين لقيادة المشاورات بشأن ترتيبات الاستعراض والتقييم الشاملين.

## نظرة عامة على الإجراءات ذات الأولوية الموصى بأن تتخذها الدول الأعضاء

١٣- **تصريف الشؤون:** في الفقرة ٤٥ من القرار A/RES/66/2، التزم رؤساء الدول والحكومات بالنهوض، بحلول عام ٢٠١٣، بسياسات وخطط وطنية في العديد من القطاعات للوقاية من الأمراض غير المعدية (السارية) ومكافحتها ووضع هذه السياسات والخطط أو دعمها وتعزيزها حسب الاقتضاء. وفي الفقرة ٦٣ من القرار نفسه، التزموا بالنظر في وضع أهداف ومؤشرات وطنية في ضوء الأوضاع الوطنية، بالاستفادة من الإرشادات التي تقدمها منظمة الصحة العالمية. وفي القرار جص ٦٦٤-١٠، تُحث الدول الأعضاء على (١) النظر في وضع أطر وطنية لرصد الأمراض غير السارية، تشمل غايات ومؤشرات تستند إلى الأوضاع الوطنية، مع مراعاة إطار الرصد العالمي الشامل، بما في ذلك المؤشرات الخمسة والعشرون ومجموعة من تسع غايات عالمية اختيارية؛ (٢) تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، حسب الاقتضاء، واتخاذ الخطوات اللازمة لتحقيق الأغراض الواردة فيها.

١٤- **الحد من التعرض لعوامل الخطر:** في الفقرة ٤٣ من القرار A/RES/66/2، التزم رؤساء الدول والحكومات بما يلي: (١) تسريع تنفيذ الدول الأطراف لاتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ، وتشجيع البلدان التي لم تنضم إلى الاتفاقية بعد على أن تنظر في الانضمام إليها؛ (٢) النهوض بتنفيذ الاستراتيجية العالمية للمنظمة بشأن أنماط التغذية والنشاط البدني والصحة؛ (٣) تعزيز تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمنظمة للحد من تعاطي الكحول على نحو ضار؛ (٤) تعزيز تنفيذ مجموعة توصيات المنظمة بشأن تسويق الأطعمة والمشروبات غير الكحولية للأطفال. وفي القرار جص ٦٦٤-١٠، تُحث الدول الأعضاء على تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة

للوفاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، حسب الاقتضاء، والتي تتضمن تدخلات وخيارات سياساتية فعّالة التكلفة للحد من تعرض المجموعات السكانية والأفراد لعوامل الخطر المرتبطة بالأمراض غير السارية، وهي تدخلات وخيارات من شأنها أن تسمح لجميع البلدان، إذا ما نُفذت على النطاق الصحيح، بتحقيق تقدم يُعتد به في بلوغ الغايات العالمية الاختيارية التسع بحلول عام ٢٠٢٥.

١٥- **تمكين النظم الصحية من الاستجابة:** مراعاةً للفقرة ٤٥ (ب) من القرار A/RES/66/2، التزم رؤساء الدول والحكومات بأن يواصلوا، حسب الاقتضاء، التدعيم الشامل للنظم الصحية التي تدعم الرعاية الصحية الأولية. ومراعاةً للقرار ج ص ٦٦-١٠، تُحث الدول الأعضاء على تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، التي تتضمن تدخلات فعّالة التكلفة وخيارات سياساتية تُمكن النظم الصحية من الاستجابة بمزيد من الفعالية والإنصاف لاحتياجات المصابين بأمراض غير سارية من الرعاية الصحية.

١٦- **قياس النتائج:** في الفقرة ٦٠ من القرار A/RES/66/2، التزم رؤساء الدول والحكومات بأن يدعموا، حسب الاقتضاء، نظم الترصد والرصد على المستوى القطري المتكاملة مع نظم المعلومات الصحية الوطنية. وفي القرار ج ص ٦٦-١٠، تُحث الدول الأعضاء على أن تُنشئ وتدعم، حسب الاقتضاء، نظاماً وطنياً للترصد والرصد يسمح بتقديم التقارير، بما في ذلك استناداً إلى المؤشرات الخمسة والعشرين لإطار الرصد العالمي الشامل والغايات العالمية الاختيارية التسع وأي غايات ومؤشرات إقليمية أو وطنية إضافية أخرى بشأن الأمراض غير السارية.

١٧- ويلخص الجدول الوارد في الملحق ٦ الإجراءات ذات الأولوية الموصى بأن تتخذها الدول الأعضاء.

### الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

١٨- المجلس مدعو إلى الإحاطة علماً بالتقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ الخاصة بالاستراتيجية العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها (الملحق ١).

١٩- والمجلس مدعو إلى الإحاطة علماً بالتقرير عن الاجتماع الرسمي للدول الأعضاء لإكمال العمل بشأن اختصاصات آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها (الملحق ٢ والتذييل) وتوفير الإرشادات بشأن عملية المتابعة، بما في ذلك الاقتراح الخاص بعقد اجتماع رسمي ثانٍ للدول الأعضاء، بغية إكمال العمل قبل جمعية الصحة العالمية السابعة والستين.

٢٠- والمجلس مدعو إلى الإحاطة علماً بالتقرير عن الاجتماع الرسمي للدول الأعضاء لإكمال العمل بشأن اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، بما في ذلك تقسيم مهام ومسؤوليات صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها (الملحق ٣ والتذييل)، والتوصية بتقديمه إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والستين.

٢١- والمجلس مدعو إلى النظر في التقرير عن مشاوره الدول الأعضاء لإكمال العمل بشأن المجموعة المحدودة من مؤشرات خطة العمل الخاصة بخطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ (الملحق ٤ والتذييل) والنظر في التوصية باعتماد المؤشرات التسعة لخطة العمل الخاصة بالأمراض غير السارية من جانب جمعية الصحة العالمية السابعة والستين في أيار/ مايو ٢٠١٤.

## الملحق ١

**تقرير عن التقدم المُحرز في تنفيذ خطة العمل الخاصة  
بالاستراتيجية العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها  
للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣**

**موجز الإجراءات التي اتخذتها الأمانة خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣**

**الغرض ١:** رفع مستوى الأولوية الممنوحة للأمراض غير السارية في العمل الإنمائي على الصعيدين العالمي والوطني، وإدراج أنشطة الوقاية من هذه الأمراض ومكافحتها في السياسات العامة المتبعة على مختلف مستويات الإدارات الحكومية

- عملت الأمانة مع الدول الأعضاء والشركاء الدوليين على إعداد المعلومات الخاصة بقاعدة البيانات اللازمة لتعريف رسمي للسياسات بالعلاقة بين الأمراض غير السارية والفقر والتنمية، بما في ذلك الصلات التي تربطها بالأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة بالصحة وبخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وبت هذه المعلومات من خلال الأحداث الإقليمية والدولية.

- وعقد المؤتمر الوزاري العالمي الأول بشأن أنماط الحياة الصحية ومكافحة الأمراض غير السارية الذي نظمه الاتحاد الروسي ومنظمة الصحة العالمية في موسكو في ٢٨ و ٢٩ نيسان/ أبريل ٢٠١١. وحضر المؤتمر ممثلو ١٦٠ دولة عضواً بما في ذلك ٨٧ وزيراً للصحة. وأوضح إعلان موسكو بشأن الأمراض غير السارية الذي اعتمد في أثناء المؤتمر الأساس المنطقي للعمل على الصعيدين الوطني والدولي والالتزام به. واعتمدت جمعية الصحة العالمية الرابعة والستون إعلان موسكو، باعتباره أيضاً من المدخلات الرئيسية اللازمة للأعمال التحضيرية الخاصة بالاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها (نيويورك، ١٩ و ٢٠ أيلول/ سبتمبر ٢٠١١).

- وقدمت الأمانة الدعم التقني للأعمال التحضيرية الخاصة بالاجتماع الرفيع المستوى الذي شارك فيه ممثلو ١١٣ دولة عضواً و ٣٤ رئيساً من رؤساء الدول والحكومات. وقد أقر هؤلاء في الإعلان السياسي للاجتماع الرفيع المستوى بأن عبء الأمراض غير السارية وخطرها على الصعيد العالمي يشكلان واحداً من أهم التحديات التي تواجه التنمية في القرن الحادي والعشرين، وتضمن الإعلان التزام رؤساء الدول والحكومات بتشجيع السياسات والخطط الوطنية المتعددة القطاعات للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها ووضع تلك السياسات والخطط أو دعمها وتعزيزها حسب الاقتضاء بحلول عام ٢٠١٣، والنظر في تحديد غايات ومؤشرات وطنية بناءً على الأوضاع الوطنية واستناداً إلى توجيهات منظمة الصحة العالمية.

- وبعد اعتماد الإعلان السياسي انضم إليه عدد كبير من وزراء التخطيط في البلدان النامية والوكالات الدولية ومنظمات المجتمع المدني. وفي حزيران/ يونيو ٢٠١٢ اعتمدت الجمعية العامة حصائل وثيقة مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة التي جاءت تحت عنوان "المستقبل الذي

نصّبوا إليه" وأقرت بذلك بأن العبء العالمي للأمراض غير السارية يشكل واحداً من أهم التحديات التي تواجه التنمية في القرن الحادي والعشرين<sup>١</sup>. وفي تموز/ يوليو ٢٠١٢، حدد فريق عمل الأمم المتحدة المعني بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ الأمراض غير السارية كإحدى الأولويات المتعددة للتنمية الاجتماعية والاستثمار في البشر في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وذلك في تقريره المعنون "تحقيق المستقبل الذي نصّبوا إليه". وفي كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢، أوصت الجمعية العامة بالنظر في إدراج التغطية الصحية الشاملة في المناقشات المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وأقرت بأن توفير التغطية الصحية الشاملة وتنفيذ الإعلان السياسي يعزز كل منهما الآخر<sup>٣</sup>. وفي أيار/ مايو ٢٠١٣، تضمن تقرير فريق الشخصيات البارزة الرفيع المستوى المعني بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،<sup>٤</sup> غاية إرشادية لتخفيض عبء المرض الناجم عن الأيدز والعدوى بفيروسه، والسل، والملاريا، وأمراض المناطق المدارية المهملة، والأمراض غير السارية ذات الأولوية دعماً لهدف إرشادي لضمان تمتع الإنسان بالصحة بحلول عام ٢٠٣٠. واختار الفريق التركيز على الحصائل الصحية في هذا الهدف، إقراراً بأن تحقيق هذه الحصائل يتطلب الإتاحة الشاملة لخدمات الرعاية الصحية الأساسية. وفي تموز/ يوليو ٢٠١٣، أشار تقرير الأمين العام المعنون "حياة كريمة للجميع: التعجيل بالتقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية والنهوض بخطة الأمم المتحدة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥"<sup>٥</sup> إلى أن تحويل هذه الرؤية إلى واقع حي في مرحلة ما بعد عام ٢٠١٥ سيقتضي عدداً من الإجراءات التحويلية والمتضافرة المنطبقة على جميع البلدان للحد من عبء الأمراض غير السارية.

## الغرض ٢: وضع وتعزيز السياسات والخطط الوطنية في مجال الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها

- عُقدت حلقات العمل والحلقات الدراسية الإقليمية والقُطرية في جميع أقاليم منظمة الصحة العالمية لتقديم الدعم التقني إلى الدول الأعضاء من أجل وضع وتنفيذ السياسات والخطط الوطنية المتعددة القطاعات بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها. وخلال المؤتمر الدولي الثامن المعني بالنهوض بالصحة (هلنسكي، ١٠-١٤ حزيران/ يونيو ٢٠١٣) الذي شارك فيه نحو ٦٥٠ خبيراً من أكثر من ١٢٠ بلداً، وُضع إطار لدمج الصحة في جميع السياسات، وزوّد بأمثلة الممارسات الجيدة الرامية إلى تدعيم العمل القُطري.

- ونص التقرير العالمي عن وضع الأمراض غير السارية لعام ٢٠١٠ على مجموعة من التدخلات العالية المردود التي تهدف إلى الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، والتي يمكن تنفيذها

١ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/66/288.

٢ انظر [www.un.org/en/development/desa/policy/untaskteam\\_undf/report.shtml](http://www.un.org/en/development/desa/policy/untaskteam_undf/report.shtml).

٣ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/67/81.

٤ انظر [www.post2015hlp.org/the-report](http://www.post2015hlp.org/the-report).

٥ وثيقة الجمعية العامة للأمم المتحدة A/68/202.

٦ Global status report on noncommunicable diseases 2010. Geneva: World Health Organization; 2011.

في جميع البلدان. وفُدرت التكاليف العالمية لتنفيذ هذه التدخلات ووضعت أداة لاحتساب التكاليف من أجل تيسير التنفيذ المرحلي على الصعيد القطري.<sup>١</sup>

• ووضعت المبادئ التوجيهية المسندة بالبيّنات، والمعايير التشخيصية، وأدوات التنفيذ المبسطة الخاصة بتقدير المخاطر والكشف المبكر عن الأمراض القلبية الوعائية والسرطان والسكري وأمراض الجهاز التنفسي المزمنة، وتدريبها العلاجي. ووضعت الأمانة مجموعة من التدخلات الأساسية العالية المردود الخاصة بالرعاية الصحية الأولية<sup>٢</sup> من أجل تيسير التدبير العلاجي للأمراض غير السارية حتى في ظروف شح الموارد.

• وقدم الدعم التقني إلى ما يزيد على ٣٠ بلداً من أجل تحديد الفجوات التي تشوب القدرات على صعيد الرعاية الصحية الأولية وسدها، وتدريب العاملين في الرعاية الصحية الأولية، وتنفيذ مجموعة التدخلات الخاصة بالرعاية الصحية الأولية.

**الغرض ٣: تعزيز التدخلات الرامية إلى الحد من أهم عوامل الخطر القابلة للتغيير والتي يشترك فيها عدد من الأمراض غير السارية، وهي: تعاطي التبغ، واتباع نظام غذائي غير صحي، والخمول البدني، وتعاطي الكحول على نحو ضار**

• قدمت الأمانة الإرشادات والمساعدات التقنية إلى الدول الأعضاء لكي تتفد التدخلات الرامية إلى الحد من عوامل الخطر أو تعززها، بما في ذلك اعتماد وتنفيذ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ، وتنفيذ توصيات الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة، والاستراتيجية العالمية بشأن تغذية الرضع وصغار الأطفال، والاستراتيجية العالمية للحد من تعاطي الكحول على نحو ضار والتوصيات الخاصة بتسويق الأغذية والمشروبات غير الكحولية للأطفال، وغيرها من الاستراتيجيات ذات الصلة، وذلك من خلال الاستراتيجيات والسياسات وخطط العمل الوطنية.

• ووضعت المبادئ التوجيهية والمعايير والأدوات المسندة بالبيّنات وحُدثت حسب الاقتضاء، من أجل استخدامها في دعم الاستراتيجيات العالمية المذكورة أعلاه بما في ذلك الاستراتيجيات الخاصة بمكافحة التبغ، وترويج النشاط البدني، والحد من تعاطي الكحول على نحو ضار، والحد من استخدام الملح بين السكان، والوقاية من سمنة الأطفال، وتحديد مرتسمات المغذيات والأهداف التغذوية مع التركيز بصفة خاصة على مدخول السكر والأحماض الدهنية والصوديوم والبوتاسيوم.

• وفي عام ٢٠٠٨، وضعت المنظمة مجموعة شاملة من المساعدات التقنية عُرفت باسم MPOWER من أجل مساندة البلدان على تنفيذ تدابير الحد من الطلب التي نصت عليها اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ. وقدم الدعم العملي الواسع النطاق إلى البلدان من أجل قياس مدى انتشار تعاطي التبغ (الداخن والعدم الدخان) ومحددات تعاطي التبغ ذات الصلة، وتنفيذ

Scaling up action against noncommunicable diseases: how much will it cost? Geneva: World Health Organization; 2011. ١

Prevention and control of noncommunicable diseases: guidelines for primary health care in low-resource settings. Geneva: World Health Organization; 2012. ٢

وتقييم تدخلات برنامج MPOWER التي تهدف إلى خفض الطلب على التبغ. وقد تحقق معظم التقدم المُحرز في التدابير الخاصة ببرنامج MPOWER خلال الأعوام الخمسة الماضية في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل. وفي الفترة ٢٠٠٧-٢٠١٢، نجح ثلث البلدان في تنفيذ واحد أو أكثر من التدابير الخاصة ببرنامج MPOWER في أعلى مستوى من الإنجاز. وفي الوقت الحاضر هناك ٢٣٠٠ مليون شخص ينعم بالحماية، أي بزيادة تبلغ نحو ١٣٠٠ مليون شخص (و٤٨ بلداً) مقارنة بعام ٢٠٠٧. وفي الآونة الأخيرة، استجابت الأمانة للطلب المتنامي على بناء القدرات اللازمة لمواجهة تدخل دوائر صناعة التبغ، والتعامل مع المسائل المتعلقة بالتجارة والاستثمار. وخلال هذه الفترة عملت أمانة المنظمة على تحقيق التآزر في العمل مع أمانة الاتفاقية وتنفيذ الاتفاقية الإطارية بشأن مكافحة التبغ عن طريق المشاركة في الأفرقة العاملة وعمليات تقدير الاحتياجات حسب الاقتضاء.

#### الغرض ٤: تشجيع البحوث للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها

- أعدت الاستعراضات التي تناولت البيانات الدالة على نجاح التدخلات الرامية إلى الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، والتي حددت أيضاً الفجوات المعرفية المتعلقة بعوامل الخطر السلوكية، والأمراض القلبية الوعائية، والسرطان، والسكري، وأمراض الجهاز التنفسي المزمنة، والهندسة الوراثية البشرية، والرعاية الصحية الأولية والنظم الصحية ذات الصلة، والمسائل المتعلقة بالإحصاف. وحددت الاستعراضات أولويات البحث المتعدد القطاعات والعابر للحدود الوطنية الذي يتعلق بصفة خاصة بوضع وتنفيذ السياسات والبرامج الوطنية الخاصة بالوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها. ودُعي نحو ٢٠٠ من كبار باحثي وممثلي المنظمات غير الحكومية، والوكالات المانحة، والمراكز المتعاونة من منظمة الصحة العالمية إلى الاجتماع لمناقشة أولويات البحث والآليات اللازمة لتعزيز القدرات البحثية في البلدان المنخفضة والمتوسطة الدخل ولتحسين التعاون الدولي من أجل تقديم برنامج بحثي منسق ومتسق.
- ووضعت مسودة البرنامج البحثي المحدد الأولويات بالاستناد إلى تلك المناقشات، وتولى استعراضها فريق من الخبراء في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ ووضعت الصيغة النهائية في عام ٢٠١٠. وعقدت حلقات العمل من أجل تعديل البرنامج البحثي المحدد الأولويات بحيث يلائم السياقات الوطنية، وتعزيز القدرة على إجراء بحوث النظم الصحية المتعلقة بالأمراض غير السارية مع التركيز بصفة خاصة على الرعاية الصحية الأولية.

#### الغرض ٥: تشجيع الشراكات للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها

- أطلقت الشبكة العالمية للأمراض غير السارية<sup>١</sup> إبان الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي (جنيف، ٦-٩ تموز/ يوليو ٢٠٠٩) من أجل تشجيع مشاركة مجموعات أصحاب المصلحة المعنيين كافة في الدعوة، وعمل أصحاب المصلحة المتعددين على بناء القدرة الوطنية، وتعبئة الموارد البشرية والمالية من أجل الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها. وحفزت الشبكة مشاركة أصحاب المصلحة في دعم تنفيذ خطة العمل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ ويسرتها.



• وأعدت الأمانة مذكرة الأمين العام للأمم المتحدة التي تحيل تقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية بشأن الخيارات الخاصة بتدعيم وتيسير العمل في عدة قطاعات بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها عن طريق إقامة شراكة فعّالة.<sup>١</sup> وقدم التقرير لمحة عامة عن الشراكات القائمة بالفعل في هذا المجال، والدروس المستفادة منها والعناصر الرئيسية للنهوج الناجحة، واقترح خمسة نماذج للشراكات العالمية لمكافحة الأمراض غير السارية. ونظرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في التقرير في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

• وفي الفترة ما بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٣، دعت منظمة الصحة العالمية إلى عقد ستة اجتماعات غير رسمية لمؤسسات الأمم المتحدة بشأن تنفيذ الإعلان السياسي. وأسفرت هذه الترتيبات التعاونية غير الرسمية عن عدد من المبادرات الاستراتيجية بما في ذلك (١) برنامج عالمي مشترك بين الاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة الصحة العالمية بشأن استخدام تكنولوجيات الهاتف المحمول في التصدي للأمراض غير السارية ("تمتع بالصحة وتمتع بالحركة")؛ (٢) وبرنامج مشترك بين الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الصحة العالمية بشأن دعم مكافحة السرطان في البلدان النامية؛ (٣) ورسالة مشتركة من مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية تقترح أن تدمج الأفرقة القطرية للأمم المتحدة الأمراض غير السارية في عمليات تصميم وتنفيذ إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وفقاً للسياقات والأولويات القطرية، مع الاهتمام المبدئي بالبلدان حيث من المقرر بدء تنفيذ إطار المساعدة الإنمائية في الثنائية ٢٠١٢-٢٠١٣؛ (٤) وحلقة عمل مشتركة بشأن الاتفاقات التجارية والأمراض غير السارية نظمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الصحة العالمية؛ (٥) وكتاب اتفاق بين برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز ومنظمة الصحة العالمية بشأن التعاون على تيسير جهود البلدان النامية ومساندتها في التصدي بنجاح لعبء المرض الناجم عن فيروس العوز المناعي البشري والأمراض غير السارية. وقدم عدد من رؤساء المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة بيانات بشأن زيادة الأولوية الممنوحة للأمراض غير السارية في برامج العمل الدولية.

• واعتمد المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٣ القرار E/RES/2013/12 الذي يطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة إنشاء فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها عن طريق التوسع في ولاية فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة المعنية بمكافحة التبغ. وسوف تتولى منظمة الصحة العالمية الدعوة إلى اجتماع فرقة العمل ورئاستها، وترفع فرقة العمل تقاريرها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من خلال الأمين العام للأمم المتحدة.

## الغرض ٦: رصد الأمراض غير السارية ومحدداتها، وتقييم التقدم المحرز على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي

• قُدم الدعم التقني إلى الدول الأعضاء من أجل بناء القدرات من خلال حلقات العمل للتدريب على تنفيذ المسوح وجمع البيانات وتحليلها والتبليغ اللازم لإجراء الاستقصاء العالمي لصحة طلاب المدارس والمسح العالمي للتبغ بين الشباب والمسوح الأسرية، باستخدام النهج التدريجي الذي تتبعه المنظمة والمسح العالمي للتبغ بين البالغين. ونظراً لأنه لا تتوافر لجميع البلدان الموارد المالية أو

١ وثيقة الجمعية العامة للأمم المتحدة A/67/373.

الدعم اللازم لإجراء هذا المسح على نحو كامل، فقد وضعت الأمانة مجموعة تمثل القدر الأدنى من الأسئلة الأساسية عن التبغ لإدراجها في مسح عوامل الخطر المتعددة على الصحة وغيرها من المسوح.

- وصدر التقرير العالمي لمنظمة الصحة العالمية عن وضع الأمراض غير السارية في عام ٢٠١١. كما صدرت مرئسمات فُطرية مكَملة بشأن الأمراض غير السارية في عام ٢٠١١<sup>١</sup>. وعرض تقرير الحالة الاتجاهات العالمية للأمراض غير السارية ومحدداتها وأوضح قدرة الدول الأعضاء على الوقاية من هذه الأمراض ومكافحتها. وقدم التقرير البيانات الأساسية اللازمة لرصد اتجاهات الأمراض غير السارية وعوامل خطرها مستقبلاً، ولتقييم التقدم الذي أحرزته البلدان في التصدي للوباء. وفي عام ٢٠١١، نشرت الأمانة أيضاً التقرير العالمي عن الكحول والصحة،<sup>٢</sup> كما نشرت في عام ٢٠١٢ تقريراً عالمياً عن الوفيات الناجمة عن التبغ.<sup>٣</sup>
- واعتمدت جمعية الصحة العالمية السادسة والستون إطار الرصد العالمي للأمراض غير السارية الذي يشمل مجموعة من تسع غايات عالمية اختيارية و ٢٥ مؤشراً.

---

١ Noncommunicable diseases country profiles. Geneva: World Health Organization; 2011.

٢ Global status report on alcohol and health. Geneva: World Health Organization; 2011.

٣ WHO global report on mortality attributable to tobacco. Geneva: World Health Organization; 2012.

## الملحق ٢ (متفق عليه)

### تقرير الاجتماع الرسمي للدول الأعضاء لاختتام العمل بشأن اختصاصات آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها

١- انعقد الاجتماع الرسمي للدول الأعضاء لاختتام العمل بشأن اختصاصات آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، في جنيف من ١١ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ وتولت رئاسته السيدة ماريا لويزا إسكورييل دي موراييس (البرازيل). وحضر الجلسة ممثلون عن ١١٦ دولة عضواً ومنظمة واحدة من منظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي.

٢- ونظرت الدول الأعضاء في ورقة المناقشة الثانية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية (الوثيقة A/NCD/GCM/1/2)، وتقرير يوجز نتائج مناقشات كل لجنة من اللجان الإقليمية (الوثيقة A/NCD/GCM/1/INF.1).

٣- وأسفر الاجتماع الرسمي عن مسودة اختصاصات آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها المرفقة طيه (التذييل). ومن الأهمية ملاحظة عناصر التوافق في الآراء التي تم التوصل إليه في جوانب متنوعة، والتي يجسدها هذا النص. وطالبت الدول الأعضاء بمزيد من الوقت للنظر في العناصر التي لم تتوصل فيها إلى توافق آراء، بما في ذلك الاقتراح الجديد الوارد في الفقرات من ٧ إلى ١١ والذي عُرض في أثناء الاجتماع الرسمي.

٤- وطلب الاجتماع الرسمي إلى المدير العام تقديم هذا التقرير ومسودة اختصاصات آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها المرفقة طيه، إلى المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والثلاثين بعد المائة للنظر فيها.

٥- ويوصي الاجتماع الرسمي المجلس التنفيذي بالنظر في مطالبة المدير العام بضممان إجراء عملية متابعة، بما في ذلك اجتماع رسمي آخر، بهدف استكمال العمل بشأن تحديد اختصاصات آلية التنسيق العالمية المعنية بالأمراض غير السارية قبل انعقاد الدورة السابعة والستين لجمعية الصحة العالمية.

## التذييل

### مسوّدة اختصاصات آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها

#### النطاق والغرض (متفق عليه)

١- يتمثل نطاق وغرض آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في تيسير وتعزيز أنشطة التنسيق ومشاركة أصحاب المصلحة المتعددين وعملهم في جميع القطاعات على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي، من أجل المساهمة في تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، مع تجنب ازدواجية الجهود المبذولة، وذلك باستخدام الموارد على نحو فعال يتوجه إلى تحقيق النتائج، وحماية المنظمة والصحة العمومية من أي تأثير لا موجب له لأي شكل من أشكال تضارب المصالح سواء كان حقيقياً أو متصوراً أو محتملاً. (متفق عليه)

#### المبادئ والنهج والبارامترات الجامعة (متفق عليه)

٢- سوف تسترشد آلية التنسيق العالمية بالمبادئ والنهج المحددة بالترتيب في الفقرة ١٨، والبارامترات المحددة في الفقرة ١٥ من ملحق القرار ج ص ع ٦٦-١٠. (متفق عليه)

٣- وسوف تستند آلية التنسيق العالمية إلى الاحتياجات القطرية وتهدف في النهاية إلى دعم الجهود القطرية المبذولة على نطاق القطاعات في سبيل تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠. (متفق عليه)

#### وظائف آلية التنسيق العالمية (متفق عليه)

٤- سوف تسترشد وظائف آلية التنسيق العالمية بالأغراض الستة للخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠ وتتماشى معها، وتتمثل هذه الوظائف فيما يلي: (متفق عليه)

- **الدعوة وإذكاء الوعي:** الدعوة وإذكاء الوعي بشأن ضرورة الإسراع بتنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠؛ وتعميم الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في خطة التنمية الدولية؛ وإيلاء العناية الواجبة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في المناقشات الخاصة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. (متفق عليه)
- **بث المعارف والمعلومات:** بث المعرفة وتبادل المعلومات بالاستناد إلى البيّنات العلمية و/ أو أفضل الممارسات فيما يتعلق بالخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، بما في ذلك تعزيز الصحة والوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها ورصدها وترصدها (متفق عليه)
- **تشجيع الابتكار وتحديد العقبات:** توفير محفل يتيح تحديد العقبات التي تعترض تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠ وتبادل الحلول والإجراءات الابتكارية. (متفق عليه)

- **التقدم في العمل المتعدد القطاعات:** التقدم في العمل المتعدد القطاعات عن طريق تحديد وتعزيز الإجراءات على صعيد القطاعات التي من شأنها أن تسهم في تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠ وتدعمه. (متفق عليه)
- **الدعوة إلى تعبئة الموارد:** تحديد وتبادل المعلومات عن مصادر التمويل وآليات التعاون القائمة والمحتملة على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالمي من أجل تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠. (متفق عليه)

### المشاركون (متفق عليه)

- ٥- ستتولى الدول الأعضاء قيادة آلية التنسيق العالمية.<sup>١</sup> وقد يشمل المشاركون الآخرون حسب الاقتضاء، كل مما يلي:
  - صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ومؤسساتها وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية المعنية؛
  - الجهات الفاعلة غير الدول.<sup>٢</sup> (متفق عليه)

### [مسؤوليات المشاركين]

- ٦- [ينبغي للمشاركين اتباع إرشادات المنظمة الخاصة بالقواعد والمعايير وأدواتها التقنية، حسبما تقتضيه الظروف الوطنية، وستتمثل مسؤولياتهم فيما يلي:
  - دعم تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠؛
  - دعم الجهود الوطنية الرامية إلى الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها من خلال، بين جملة أمور، تبادل المعلومات بشأن أفضل الممارسات وبحث نتائج البحوث وتعزيز التعاون بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب، والتعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، مع الاهتمام بالمساعدة التقنية على وجه الخصوص.
  - إثبات الالتزام بتعزيز الصحة العمومية وحمايتها، والاستعداد للمشاركة في أطر التبليغ والمساءلة العامة.]

١ ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي حيثما ينطبق ذلك.

٢ دون الإخلال بالمناقشات الجارية بشأن مشاركة منظمة الصحة العالمية مع الجهات الفاعلة غير الدول، سوف يتبع التعاون مع الجهات الفاعلة غير الدول القواعد ذات الصلة التي يجري الآن التفاوض بشأنها في إطار إصلاح المنظمة، والتي تنتظر فيها جمعية الصحة العالمية السابعة والستون من خلال المجلس التنفيذي.

**[فريق الخبراء الاستشاري] (الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وجزر البهاما والهند واليابان وكينيا وميانمار والاتحاد الروسي وسويسرا وتركيا وزمبابوي) / [الفريق الاستشاري] (جنوب أفريقيا وزمبابوي) / [موقف متحفظ] (البرازيل وجمهورية إيران الإسلامية) / (حذف الفرع: نيجيريا)**

٧- سيتضمن تصريح شؤون آلية التنسيق العالمية جمعية الصحة العالمية والمدير العام وفريق استشاري دولي. وستتولى جمعية الصحة العالمية الإشراف على النحو الوارد في مواقع أخرى من هذه الاختصاصات. وسيدعم المدير العام تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، ولاسيما من خلال المدير العام المساعد لدائرة الأمراض غير السارية والصحة النفسية بمنظمة الصحة العالمية. [الولايات المتحدة الأمريكية] (حذف الجملة: البرازيل والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وموناكو)

**و/ أو (المكسيك)**

سيقدم الفريق الاستشاري [فريق الخبراء الاستشاري] / [الدولي] [الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء] [الإرشادات] / [المشورة] (الصين والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء) إلى الأمانة بشأن وضع خطة العمل الخاصة بآلية التنسيق العالمية وتنفيذها ورصدها [الترويج لها/ نشرها] (المكسيك). [الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والمكسيك والولايات المتحدة الأمريكية] (حذف الجملة: موناكو). [إضافة حد زمني] (البرازيل) [إضافة الدور الخاص بالدعوة] (كندا)

٨- سيتكون الفريق الاستشاري [فريق الخبراء الاستشاري] / [الدولي] [الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء] من [٣٠] / [١٨] (الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء) عضواً يُختارون [وفقاً للاتحة منظمة الصحة العالمية الخاصة بأفرقة ولجان الخبراء الاستشاريين] [الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء] [من الدول الأعضاء في كل إقليم من أقاليم المنظمة] [٤ من كل إقليم] / [٣ من كل إقليم] / [٢ من كل إقليم] (ليبيا وموناكو والنرويج) ممثلين عن [الشركاء الدوليين] [ثلاثة مقاعد] والمنظمات غير الحكومية (ثلاثة مقاعد) [حذف الجزء الثاني من الجملة: الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء]. [إضافة: إنشاء لجنة فرعية على الصعيد الإقليمي] (ماليزيا) وسيتولى المدير العام [المساعد] [حذف: الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وكينيا] [الدائرة الأمراض غير السارية والصحة النفسية] (حذف: الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وكينيا) لمنظمة الصحة العالمية، تعيين الأعضاء الذين يتمتعون بمزيج مناسب من المهارات، من [رأسمي السياسات]، [حذف: الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء] وخبراء الصحة العمومية والخبراء التقنيين في مجال الأمراض غير السارية المعترف بهم دولياً، مع مراعاة التوازن في التمثيل بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية وضرورة إيجاد التوازن في الخبرات الخاصة بفئات المرض الأربع الرئيسية [وعوامل خطرهما] [الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء]. [الولايات المتحدة] [إضافة: شفافية عملية تعيين الأعضاء] (المكسيك)

٩- سيجتمع الفريق الاستشاري [فريق الخبراء الاستشاري] / [الدولي] [الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء] اجتماعاً فعلياً مرة واحدة سنوياً وسيجتمع افتراضياً كلما نشأت الحاجة إلى ذلك. [الولايات المتحدة الأمريكية]

١٠- سيتضمن كل اجتماع فعلي أو افتراضي للفريق الاستشاري [فريق الخبراء الاستشاري] / [الدولي] [الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء]، جزءاً مخصصاً للتشاور مع بعض ممثلي القطاع الخاص المختارين من المعنيين بجدول الأعمال قيد المناقشة، مع مراعاة أي قواعد وضعت في سياق مناقشات المنظمة الجارية بشأن التعاون مع الجهات الفاعلة غير الدول وحماية المنظمة والصحة العمومية من أي تأثير لا موجب له لأي شكل من أشكال تضارب المصالح سواء كان حقيقياً أو متصوراً أو محتملاً. [الولايات المتحدة الأمريكية] [إضافة: ينبغي أن يتوقف على رأي الأعضاء] (المكسيك) (حذف الفقرة: البرازيل وجمهورية إيران الإسلامية وباكستان)

١١- [ستوضع اختصاصات الفريق الاستشاري [الدولي] (حذف: موناكو) / فريق الخبراء الاستشاري [بمعرفة الأمانة [بالتعاون] (موناكو) / [مع الدول الأعضاء] (البرازيل والصين) / [بمشاركة كاملة من جانب] أعضاء الفريق الاستشاري الدولي] (حذف الجملة: الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والمكسيك)). والصيغة النهائية للاختصاصات [لاعتقادها من قبل] (الصين وموناكو) / [سوف تعتمد] جمعية الصحة العالمية السابعة والستين. [الولايات المتحدة الأمريكية]

### [تواتر (حذف: اليابان) الاجتماعات العامة]

١٢- [ستجتمع الآلية العالمية [مرتين سنوياً] (نيجيريا) / [دورياً، حسب الحاجة، بما في ذلك الاجتماعات الافتراضية] (المكسيك والنرويج وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية)]. ويشارك في رئاسة الاجتماعات المنظمة وممثل من دولة عضو. وسوف تُبذل الجهود من أجل تغيير مكان الاجتماعات على [التناوب] / [التبادل] (نيجيريا) بين جنيف وسائر أقاليم المنظمة] / [تُعقد الاجتماعات في جنيف] (المكسيك)]، وذلك من أجل إذكاء الوعي بالأمراض غير السارية وخطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠ في مختلف أنحاء العالم. ويجوز أيضاً عقد اجتماعات إقليمية ومخصصة، حسب الاقتضاء.].

### [الأفرقة العاملة]

١٣- [سوف توفر الأفرقة العاملة وسيلة لتعزيز العمل التعاوني تحت مظلة آلية التنسيق العالمية بشأن أنشطة تتماشى مع [الوظائف المذكورة أعلاه] / [الأغراض الستة للخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠] (كندا وبنما) لمجموعات المشاركين ذوي الاهتمامات المماثلة.].

### [دور المنظمة بصفتها أمانة آلية التنسيق العالمية]

١٤- سوف توفر المنظمة خدمات الأمانة للآلية العالمية للتنسيق في إطار دائرة الأمراض غير السارية والصحة النفسية وترفع تقاريرها إلى المدير العام للمنظمة. (متفق عليه)

١٥- [وسوف تكون المسؤوليات الرئيسية لأمانة آلية التنسيق العالمية كما يلي:

- [اقتراح وتيسير المناقشات بشأن خطط العمل] (نيجيريا) / وضع [مقترحات خطط العمل] (الرئيس) و[تشكيل] / [تيسير] (البرازيل وجمهورية إيران الإسلامية ونيجيريا والنرويج) توافق الآراء بشأن خطط العمل وصياغته؛]
- [تحديد] اختصاصات أي فريق عامل؛]
- [عقد اجتماعات آلية التنسيق العالمية [وقياستها] (حذف: البرازيل وجمهورية إيران الإسلامية) ]، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، الأفرقة العاملة؛]
- [تشجيع و] (حذف: النرويج) تيسير [ترتيبات وتحالفات التعاون الاستراتيجي] فيما بين الشركاء في آلية التنسيق العالمية بما يتماشى مع الوظائف المذكورة أعلاه؛]
- [العمل كمركز للاستفسارات والمعلومات عن الأنشطة التي تتعلق بآلية التنسيق العالمية؛]

- [وضع إرشادات لتشجيع الشركاء على الخضوع للمساءلة حول تنفيذ مجموعة من الإجراءات المتضمنة في خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠؛ (حذف: البرازيل والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والنرويج) / [تيسير المساءلة حول تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠] (شيلي والمكسيك والولايات المتحدة) (حذف: البرازيل وفنلندا) / [تيسير المساءلة حول الإجراءات المتخذة من خلال آلية التنسيق العالمية] (كندا)
- [إدارة موقع إلكتروني ومنتدى افتراضي لآلية التنسيق العالمية، بما في ذلك قائمة محدثة بالمشاركين وبأنشطتهم، ومجتمع ممارسة افتراضي] وفرص للمشاورات الافتراضية]] (الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء).

### [خطة العمل]

١٦- [سوف تحدّد خطة عمل أنشطة آلية التنسيق العالمية، بما في ذلك أي أفرقة عاملة حسب الاقتضاء. وسوف تضع الأمانة خطة العمل بالتعاون مع [المشاركين] / [الدول الأعضاء] (الهند) / [الدول الأعضاء والمشاركين، باتباع الممارسات المعتادة] (الولايات المتحدة الأمريكية)، وسوف تشمل فترة سنتين، بما يتماشى مع دورة الميزانية البرمجية في المنظمة. [وسوف يوافق [المدير العام للمنظمة] / [جمعية الصحة العالمية من خلال المجلس التنفيذي للمنظمة] (الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء وتنزانيا والولايات المتحدة الأمريكية) على خطة العمل النهائية].

### [الترتيبات الإدارية]

١٧- [سوف يكون المشاركون مسؤولين، من حيث المبدأ، عن تحمل تكاليفهم فيما يتعلق بالأنشطة التي تُجرى في إطار آلية التنسيق العالمية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، مصروفات السفر والإقامة لحضور الاجتماعات والمشاركة في الأفرقة العاملة)].

١٨- [وسوف تشمل الميزانية البرمجية للمنظمة ٢٠١٤-٢٠١٥ اعتمادات مالية لتمويل عمل أمانة آلية التنسيق العالمية].

١٩- [وسوف ينبغي تمويل أنشطة أمانة آلية التنسيق العالمية من خلال المساهمات الطوعية المقدمة إلى المنظمة، وفقاً لممارسات المنظمة الحالية. وستخضع المساهمات الطوعية المقدمة من الشركاء الدوليين والجهات الفاعلة غير الدول إلى المنظمة دعماً لأنشطة أمانة آلية التنسيق العالمية، لممارسات المنظمة الحالية].

### مدّة آلية التنسيق العالمية وتقييمها

٢٠- من المقرر استمرار آلية التنسيق العالمية من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠٢٠، بما يتماشى مع خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠. وسوف يتيح تقييم أولي تجريه جمعية الصحة العالمية في عام ٢٠١٧ تقدير نتائج آلية التنسيق العالمية، مع مراعاة التقرير المرحلي لخطة العمل العالمية الخاصة بلقاحات الأنفلونزا وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وسوف يقدّم تقييم نهائي إلى جمعية الصحة العالمية في عام ٢٠٢١ لكي تنظر فيه الدول الأعضاء من أجل تقييم مدى فعالية آلية التنسيق العالمية وقيمتها



المضافة واستمرار ملامتها لتحقيق الغايات العالمية الاختيارية المحددة لعام ٢٠٢٥، بما في ذلك إمكانية مد الفترة المحددة لها. وسوف تتطور آلية التنسيق العالمية عبر المراحل المبينة أدناه. (متفق عليه)

السنة	المرحلة (الجدول متفق عليه)
٢٠١٤	• إنشاء آلية التنسيق العالمية عقب الموافقة على اختصاصاتها من قبل جمعية الصحة العالمية السابعة والستين
٢٠١٥-٢٠١٧	• مرحلة العمل ١
٢٠١٧	• التقييم الأولي
٢٠١٨-٢٠٢٠	• مرحلة العمل ٢
٢٠٢١	• التقييم النهائي

٢١- [سوف تعقد [أمانة] (الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والولايات المتحدة) / [آلية التنسيق العالمية] / [جمعية الصحة العالمية] (البرازيل والصين والهند وجمهورية إيران الإسلامية والمكسيك وباكستان) [كفريق خبراء مستقل] (البرازيل والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والنرويج والسودان والولايات المتحدة الأمريكية) / [مجموعة ممثلة من المشاركين] من أجل تقييم التقدم الذي أحرزته آلية التنسيق العالمية. [وسوف تقدم تقريراً إلى جمعية الصحة العالمية] (الولايات المتحدة الأمريكية)

#### [المساءلة]

٢٢- [سوف تُدرج تقارير عن [التقدم المحرز في تنفيذ] / [الإنجازات التي حققتها] (الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء والولايات المتحدة) آلية التنسيق العالمية المعنية بالأمراض غير السارية في التقارير عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠ في الأعوام ٢٠١٦ و ٢٠١٨ و ٢٠٢١]. وكذلك [سوف تُكفل في جميع الأحوال سلطة الأجهزة الرئاسية للمنظمة على الأنشطة التي تُجرى في إطار آلية التنسيق العالمية، واستقلال الأجهزة الرئاسية للمنظمة في تعريف السياسات]. [تغيير ترتيب الجمل] (الولايات المتحدة الأمريكية)

٢٣- [ولأغراض الشفافية والمساءلة، سوف يقدم الشركاء الدوليون والجهات الفاعلة غير الدول تقارير عن عملهم والنتائج المحرزة في تنفيذ الأنشطة المدرجة في خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠ إلى آلية التنسيق العالمية].

#### [تضارب المصالح]

٢٤- [تُحدّد أمانة المنظمة المشاركة في آلية التنسيق العالمية وفقاً للإجراءات التشغيلية الحالية والمستقبلية].

### [الصلات بفرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، والمواءمة على صعيد المنظمة]

٢٥- [سوف تكون صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة وسائر المنظمات الحكومية الدولية شركاء في آلية التنسيق العالمية. وسوف تعقد المنظمة اجتماعاً رسمياً للدول الأعضاء في ١٣ و ١٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٣ من أجل استكمال العمل بشأن تحديد اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها.]

٢٦- [ويُلخّص الجدول ١ الوارد أدناه مجالات عمل أمانة المنظمة الواردة تفصيلها في القرار ج ص ٦٦ع-١٠ ووظائف آلية التنسيق العالمية وأهداف فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها.]

### [الجدول ١]

مجالات عمل أمانة المنظمة (القرار ج ص ٦٦ع-١٠)	وظائف آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها	أهداف فرقة العمل المشتركة التابعة للأمم المتحدة بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها
تقديم الدعم التقني إلى الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، لدعم تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها ٢٠١٣-٢٠٢٠.	<b>الدعوة وإذكاء الوعي:</b> الدعوة وإذكاء الوعي بشأن ضرورة الإسراع بتنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠؛ وتعميم الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في خطة التنمية الدولية؛ وإيلاء العناية الواجبة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في المناقشات الخاصة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. (متفق عليه)	تعزيز وتنسيق الدعم المنهجي المقدم إلى الدول الأعضاء على الصعيد الوطني، بناءً على طلبها، في جهودها الرامية إلى دعم تدابير الاستجابة الخاصة بالوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها وتخفيف آثارها.
تقديم الدعم التقني إلى الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، لإنشاء أو تعزيز النظم الوطنية لترصد ورصد الأمراض غير السارية من أجل دعم عملية التبليغ في ظل الإطار العالمي لرصد الأمراض غير السارية.	<b>بث المعارف والمعلومات:</b> بث المعرفة وتبادل المعلومات بالاستناد إلى البيانات العلمية و/أو أفضل الممارسات فيما يتعلق بالخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، بما في ذلك تعزيز الصحة والوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها ورصدها وترصدها (متفق عليه)	تسهيل تبادل المعلومات بانتظام وفي الوقت المناسب فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية عن الاستراتيجيات والبرامج والأنشطة القائمة حالياً وتلك المزمعة بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها وتخفيف آثارها على المستوى العالمي والإقليمي والوطني، بوسائل منها إقامة مجتمع ممارسات افتراضي لأعضاء فرقة العمل والمواظبة على تعميم أحدث المعلومات على المشتركين وإعداد قائمة لجرد أنشطة منظومة الأمم المتحدة بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، وتحديث تلك القائمة بانتظام.
تقديم الدعم التقني إلى الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، للعمل/التعاون مع القطاعات الحكومية بخلاف قطاع الصحة، وبما يتماشى مع مبادئ العمل مع الجهات	<b>تشجيع الابتكار وتحديد العقبات:</b> توفير محفل يتيح تحديد العقبات التي تعترض	

<p>أهداف فرقة العمل المشتركة التابعة للأمم المتحدة بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها</p>	<p>وظائف آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها</p>	<p>مجالات عمل أمانة المنظمة (القرار جص ١٠-٦٦ع)</p>
<p>تيسير الحصول على معلومات عن الموارد المتاحة دعماً للجهود الوطنية الرامية إلى الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها وتخفيف آثارها، والاضطلاع بعملية تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ الأنشطة المتفق عليها، بما فيها تلك المتعلقة بالبرامج المشتركة وفقاً للمبادئ التوجيهية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.</p> <p>تعزيز أنشطة الدعوة من أجل رفع مستوى الأولوية الممنوحة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في خطة التنمية الدولية، بما فيها خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وصون مصلحة رؤساء الدول والحكومات في الوفاء بالتزاماتهم، من خلال الإدلاء بالبيانات وتقديم التقارير والمشاركة في الأفرقة من جانب مسؤولين رفيعي المستوى في الأمم المتحدة.</p> <p>دمج أعمال فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ، بطرق من بينها استخدام مصفوفة العمل الخاصة بأعضاء فرقة العمل التابعة للأمم المتحدة المعنية بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، والعمل على ضمان أن تواظب الولاية الجديدة لفرقة العمل على تناول موضوع مكافحة التبغ كما ينبغي ومنحه الأولوية التي يستحقها.</p> <p>تعزيز التعاون الدولي دعماً للخطة الوطنية والإقليمية والعالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، بطرق من بينها تبادل أفضل الممارسات في مجال تعزيز الصحة والتشريع والتنظيم وتعزيز النظم الصحية وتدريب العاملين الصحيين ووضع الهياكل الأساسية ووسائل التشخيص الملائمة للرعاية الصحية، ومن خلال تعزيز</p>	<p>تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠ وتبادل الحلول والإجراءات الابتكارية. (متفق عليه)</p> <p><b>التقدم في العمل المتعدد القطاعات:</b> التقدم في العمل المتعدد القطاعات عن طريق تحديد وتعزيز الإجراءات على صعيد القطاعات التي من شأنها أن تسهم في تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠ وتدعمه. (متفق عليه)</p> <p><b>الدعوة إلى تعبئة الموارد:</b> تحديد وتبادل المعلومات عن مصادر التمويل وآليات التعاون القائمة والمحتملة على الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والعالم من أجل تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠. (متفق عليه)</p>	<p>الفاعلة غير الدول في مجال الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها.</p>

مجالات عمل أمانة المنظمة (القرار جص ١٠-٦٦ع)	وظائف آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها	أهداف فرقة العمل المشتركة التابعة للأمم المتحدة بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها
		وضع ونشر نقل التكنولوجيا على نحو مناسب وميسور التكلفة ومستدام بشروط مقبولة لجميع الأطراف من أجل إنتاج الأدوية واللقاحات الميسورة التكلفة والمأمونة والفعالة والجيدة النوعية.

٢٧- [وتدرج الأنشطة الرئيسية لكل من (١) أمانة المنظمة بشأن تنفيذ مجالات العمل المبينة في القرار جص ١٠-٦٦ع؛ (٢) وأمانة آلية التنسيق العالمية؛ (٣) وأمانة فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، في الميزانية البرنامجية للمنظمة ٢٠١٤-٢٠١٥ والأنشطة الرئيسية مبينة في الجدول ٢ أدناه.]

### [الجدول ٢]

الأنشطة الرئيسية لأمانة المنظمة المتعلقة بتنفيذ مجالات العمل المبينة في القرار جص ١٠-٦٦ع	الأنشطة الرئيسية لأمانة المنظمة في إطار آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها	الأنشطة الرئيسية لأمانة المنظمة المتعلقة بتنفيذ مجالات العمل المبينة في القرار جص ١٠-٦٦ع
يجري حالياً تحديد المنتجات والخدمات المعينة التي ستقدمها أمانة المنظمة. وسوف يكتمل العمل في ١١ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٣.	تمكين النظم الصحية من الاستجابة: مراعاةً للفقرة ٤٥ (ب) من القرار A/RES/66/2، التزم رؤساء الدول والحكومات بأن يواصلوا، حسب الاقتضاء، التدعيم الشامل للنظم الصحية التي تدعم الرعاية الصحية الأولية. ومراعاةً للقرار جص ١٠-٦٦ع، تُحَثُّ الدول الأعضاء على تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، التي تتضمن تدخلات فعالة التكلفة وخيارات سياساتية تُمكن النظم الصحية من الاستجابة بمزيد من الفعالية والإنصاف لاحتياجات المصابين بأمراض غير سارية من الرعاية الصحية.	الدعوة إلى عقد اجتماعات فرقة العمل وقيادتها. تشجيع وتيسير ترتيبات التعاون والتحالفات الاستراتيجية فيما بين أعضاء فرقة العمل لتعزيز دعم الجهود المبذولة على الصعيد الوطني للوفاء بالالتزامات التي تعهد بها رؤساء الدول والحكومات في الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعني بالأمراض غير السارية، ولاسيما من خلال تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠. إنشاء وإدارة مجتمع ممارسات افتراضي لأعضاء فرقة العمل.

١ الوظائف الرئيسية المسندة إلى المنظمة هي: (١) توفير القيادة فيما يتعلق بالمسائل ذات الأهمية الحاسمة للصحة والدخول في الشراكات التي تقتضي القيام بأعمال مشتركة؛ (٢) وبلورة برنامج أعمال البحوث وحفز توليد المعارف المفيدة وتجسيدها وبثها؛ (٣) وتحديد القواعد والمعايير وتعزيز ورصد تنفيذها؛ (٤) وتوضيح خيارات السياسات العامة الأخلاقية والمسندة بالبيانات؛ (٥) وإتاحة الدعم التقني وحفز التغيير وبناء القدرة المؤسسية المستدامة؛ (٦) ورصد الوضع الصحي وتقييم الاتجاهات الصحية.

<p>الأنشطة الرئيسية لأمانة المنظمة في إطار فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها</p>	<p>الأنشطة الرئيسية لأمانة المنظمة في إطار آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها</p>	<p>الأنشطة الرئيسية لأمانة المنظمة المتعلقة بتنفيذ مجالات العمل المبيّنة في القرار ج ص ٦٦٤-١٠</p>
<p>إعداد قائمة جرد إلكترونية لالتزامات أعضاء فرقة العمل وأنشطتهم بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، وتحديث تلك القائمة.</p> <p>القيام مقام مركز للإجابة على الاستفسارات وتقديم المعلومات عن الأنشطة التي يضطلع بها أعضاء فرقة العمل.</p> <p>إعداد تقارير موجزة عن اجتماعات فرقة العمل ونشر تلك التقارير على العنوان التالي: <a href="http://www.who.int/ncd">www.who.int/ncd</a>، وإعداد تقارير أخرى كذلك عن التقدم المحرز في تحقيق أهداف فرقة العمل التي ستكون بمثابة مدخلات تُدرج في آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها.</p> <p>تنسيق إعداد تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي من خلال الأمين العام للأمم المتحدة ودمج أعمال فرقة العمل المخصصة السابقة للأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ، بما في ذلك العمل المتعلق بدعم الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية في تنفيذ الاتفاقية على نحو عاجل.</p> <p>إحاطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بانتظام بشأن التقدم الذي تحرزه فرقة العمل في تنفيذ الخطة العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، بما في ذلك تقييم لمساهمتها يقدم كجزء من التقرير النهائي الذي يعتمزم إجراؤه في عام ٢٠٢١، وذلك من دون الإخلال بالتزامات فرقة العمل الخاصة بالمساعدة.</p>		

### الملحق ٣ (منفق عليه)

## تقرير الاجتماع الرسمي للدول الأعضاء لإكمال العمل بشأن اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، بما في ذلك تقسيم مهام ومسؤوليات صناديق الأمم المتحدة وبرامجها

١- عُقد الاجتماع الرسمي للدول الأعضاء لإكمال العمل بشأن اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، بما في ذلك تقسيم مهام ومسؤوليات صناديق الأمم المتحدة وبرامجها في ١٣ و ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ في جنيف برئاسة الدكتور لينديوي ماكوبالو (جنوب أفريقيا). وقد حضر الجلسة ممثلون من ١١٦ دولة عضواً ومنظمة واحدة للتكامل الاقتصادي الإقليمي وأربعة من المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة.

٢- ونظرت الدول الأعضاء في ورقة المناقشة الصادرة عن المنظمة بشأن مسودة اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، بما في ذلك تقسيم مهام ومسؤوليات منظمات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية (الوثيقة A/NCD/UNT/1/2)، وكذلك في تقرير يلخص نتائج الاجتماع الأول لفرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها (الوثيقة A/NCD/UNT/1/INF.1).

٣- وقد وُفق بتوافق الآراء على اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها الملحقة (تذييل الملحق ٣).

٤- ويطلب الاجتماع الرسمي من المدير العام أن يقدم هذا التقرير واختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها الملحقة به، من خلال المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والثلاثين بعد المائة، إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والستين لكي تنتظر فيه، تمهيداً لأن تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يُدرج الاختصاصات في تقريره عن تنفيذ القرار E/RES/2013/12 لكي ينظر فيها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٤.

٥- ويوصي الاجتماع الرسمي بشدة بأن ينظر المجلس التنفيذي في هذا التقرير ومرفقاته، بغية الإحاطة علماً بالاختصاصات والتوصية بتقديمها إلى جمعية الصحة العالمية لكي تنتظر فيها.

## التذييل

### مسودة اختصاصات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، بما في ذلك تقسيم مهام ومسؤوليات صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها والمنظمات الدولية الأخرى (متفق عليه)

تؤكد فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها (فرقة العمل) وأعضاؤها كافة على الحق في الصحة بوصفه حقاً من حقوق الإنسان، مثلما هو منصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ودستور منظمة الصحة العالمية (المنظمة).

وترمي الأعمال التي تضطلع بها فرقة العمل وأعضاؤها إلى تقديم الدعم، وفقاً لولاية كل منهم، في الوفاء بالالتزامات المتعهد بها في الإعلان السياسي لاجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة الرفيع المستوى المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها (الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعني بالأمراض غير السارية)، والمبينة بمزيد من التفصيل في خطة العمل العالمية الخاصة بمنظمة الصحة العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ (خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠).

## مقدمة

١- في الفقرة ١٣ من الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعني بالأمراض غير السارية أقر رؤساء الدول والحكومات وممثلو الدول والحكومات بدور المنظمة القيادي بوصفها الوكالة المتخصصة الرئيسية في مجال الصحة، بما في ذلك الأدوار والمهام التي تؤديها وفقاً لولايتها في مجال السياسات المتعلقة بالصحة، وأعدت تأكيد ما تقوم به من دور قيادي وتنسيقي في تعزيز ورصد الإجراءات التي تتخذ على الصعيد العالمي لمكافحة الأمراض غير السارية في إطار العمل الذي تضطلع به وكالات الأمم المتحدة المعنية الأخرى والمصارف الإنمائية وغيرها من المنظمات الإقليمية والدولية للتصدي للأمراض غير السارية بطريقة منسقة.

٢- وفي الفقرة ٥١ من الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعني بالأمراض غير المعدية (غير السارية) دعا رؤساء الدول والحكومات وممثلو الدول والحكومات المنظمة، بوصفها وكالة الأمم المتحدة المتخصصة الرائدة في مجال الصحة، وسائر وكالات منظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية وغيرها من المنظمات الدولية الرئيسية إلى العمل معاً بطريقة منسقة لدعم الجهود المبذولة على الصعيد الوطني للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها والتخفيف من آثارها.

٣- وفي الفقرة ١-١ من القرار ج ص ٦٦ع-١٠ أيدت جمعية الصحة العالمية خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠. وتهدف هذه الخطة إلى الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها رؤساء الدول والحكومات في الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعني بالأمراض غير السارية. وتضم خطة العمل المذكورة مجموعة إجراءات سنقضي، إذا ما نفذتها جماعياً (١) الدول الأعضاء، (٢) والشركاء الدوليون والقطاع الخاص، (٣) وأمانة المنظمة، إلى دعم الحكومات في جهودها الوطنية الرامية إلى الإسهام في بلوغ الغايات

العالمية الاختيارية التسع بشأن الأمراض غير السارية بحلول عام ٢٠٢٥. ومن العناصر الأساسية لتلك الخطة بناء وتنسيق جهود المشاركة التي تركز على النتائج أو الجهود التعاونية، حسب الاقتضاء، بما فيها تلك المبذولة بمعية الجهات الفاعلة غير الصحية ونظيرتها الفاعلة غير الدول<sup>١</sup> على الصعيدين الوطني والإقليمي والصعيد العالمي من أجل الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها.

٤- وفي الفقرة ٣-٥ من القرار ج ص ع ٦٦-١٠ طلبت جمعية الصحة من المدير العام للمنظمة العمل مع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها الأخرى لاستكمال العمل قبل نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣، بشأن تقسيم المهام والمسؤوليات بين صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها وغيرها من المنظمات الدولية.

٥- وفي الفقرة ١ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي E/RES/2013/12، بشأن فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الأمين العام أن ينشئ فرقة العمل المذكورة عن طريق توسيع ولاية فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ القائمة حالياً. وسوف تُدعى فرقة العمل إلى الانعقاد من جانب المنظمة التي ستتولى قيادتها، كما ستقدم الفرقة تقاريرها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن طريق الأمين العام وتُدرج فيها العمل الذي تقوم به فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ، بما في ذلك العمل المتعلق بدعم الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ في تنفيذ الاتفاقية على نحو عاجل.

٦- وفي الفقرة ٢ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي E/RES/2013/12، قرّر المجلس أن تتولى فرقة العمل تنسيق أنشطة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة المعنية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية من أجل دعم الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها رؤساء الدول والحكومات في الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعني بالأمراض غير السارية، وبخاصة عن طريق تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.

٧- وفي الفقرة ٣ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي E/RES/2013/12، حث المجلس جميع الأعضاء في فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ<sup>٢</sup> القائمة حالياً وصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى على المشاركة، كل في إطار ولايته، حسب الاقتضاء، في أنشطة فرقة العمل.

١ تتضمن الجهات الفاعلة غير الدول الأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية المعنية وكذلك كيانات مختارة من القطاع الخاص، حسب الاقتضاء، باستثناء دوائر صناعة التبغ، وتضمن تلك التي أثبتت التزامها بتعزيز الصحة العمومية والمستعدة للمشاركة في الأطر العامة للإبلاغ والمساءلة.

٢ منظمة الصحة العالمية وأمانة اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمانة العامة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الطيران المدني الدولي ومنظمة العمل الدولية وصندوق النقد الدولي والاتحاد الدولي للاتصالات ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وأمانة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وصندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وصندوق الأمم المتحدة للسكان والبنك الدولي ومنظمة الجمارك العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومنظمة التجارة العالمية.



٨- وفي الفقرة ٤ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي E/RES/2013/12، طلب المجلس إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يضع، بالتعاون الوثيق مع المدير العام للمنظمة وبالتشاور الكامل مع الدول الأعضاء عن طريق المنظمة، اختصاصات فرقة العمل، بحيث تضم، على سبيل المثال لا الحصر، العمل الذي تقوم به فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ والعمل الذي تقوم به حالياً أمانة المنظمة من أجل تقسيم المهام والمسؤوليات، على النحو الوارد بيانه في التذييل ٤ لخطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، وطلب أيضاً إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يدرج الاختصاصات في تقريره عن تنفيذ هذا القرار لكي ينظر فيها المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠١٤.

٩- وبيّن هذا التذييل اختصاصات فرقة العمل، بما فيها تقسيم مهام أعضاء الفرقة ومسؤولياتهم.

## الاختصاصات

١٠- تبين الاختصاصات غرض فرقة العمل وكذلك أهدافها والمشاركين فيها ومسؤولياتهم والتواتر الدوري لانعقاد الاجتماعات العامة وفرقة العمل والأمانة والترتيبات الإدارية والمساعدة، كما تتضمن تقسيماً لمهام أعضاء فرقة العمل ومسؤولياتهم على نحو تعاوني.

## غرض فرقة العمل

١١- فيما يلي غرض فرقة العمل المبين في الفقرة ٢ من منطوق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي اتخذه في ٢٢ تموز/ يوليو ٢٠١٣:

"تنسيق أنشطة صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة المعنية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية من أجل دعم الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها رؤساء الدول والحكومات في الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعني بالأمراض غير السارية، وبخاصة عن طريق تنفيذ خطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠".

## أهداف فرقة العمل

١٢- بناءً على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي E/RES/2013/12، فيما يلي أهداف فرقة العمل، مع مراعاة المبادئ والنهج الشاملة المبينة في الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعني بالأمراض غير السارية، وخطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، ودعماً لإنشاء آلية تنسيق عالمية بشأن الوقاية من تلك الأمراض ومكافحتها:

- تعزيز وتنسيق الدعم المنهجي المقدم إلى الدول الأعضاء على الصعيد الوطني، بناءً على طلبها، في جهودها الرامية إلى دعم تدابير الاستجابة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها وتخفيف آثارها.

- تسهيل تبادل المعلومات بانتظام وفي الوقت المناسب فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية عن الاستراتيجيات والبرامج والأنشطة القائمة حالياً وتلك المزمعة بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها وتخفيف آثارها على المستويين العالمي والإقليمي

والمستوى الوطني، بوسائل منها إقامة مجتمع ممارسات افتراضي لأعضاء فرقة العمل والمواظبة على تعميم آخر المعلومات على المشتركين وإعداد قائمة لجرد أنشطة منظومة الأمم المتحدة بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، وتحديث تلك القائمة بانتظام.

- تيسير الحصول على معلومات عن الموارد المتاحة دعماً للجهود الوطنية الرامية إلى الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها وتخفيف أثارها، والاضطلاع بعملية حشد الموارد اللازمة لتنفيذ الأنشطة، بما فيها تلك المتعلقة بالبرامج المشتركة وفقاً للمبادئ التوجيهية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية.
- تعزيز أنشطة الدعوة من أجل رفع مستوى الأولوية الممنوحة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في خطة التنمية الدولية، بما فيها خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، وإدامة اهتمام رؤساء الدول والحكومات بالوفاء بالتزاماتهم، من خلال الإدلاء بالبيانات وتقديم التقارير والمشاركة في الأفرقة من جانب مسؤولين رفيعي المستوى في الأمم المتحدة.
- دمج أعمال فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المخصصة لمكافحة التبغ، بوسائل منها استخدام مصفوفة عمل أعضاء فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ، وضمان أن تستمر الولاية الجديدة لفرقة العمل في معالجة موضوع مكافحة التبغ على النحو الواجب ومنحه الأولوية التي يستحقها.
- تقوية التعاون الدولي دعماً للخطط الوطنية والإقليمية والعالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها وذلك، في جملة أمور، من خلال تبادل أفضل الممارسات في مجالات تعزيز الصحة والتشريع والتنظيم وتدعيم النظم الصحية وتدريب العاملين الصحيين وتطوير البنية التحتية الملائمة للرعاية الصحية وتطوير وسائل التشخيص، وبتعزيز استحداث ونشر نقل التكنولوجيا على نحو مناسب وميسور التكلفة ومستدام بشروط مقبولة للجميع من أجل إنتاج الأدوية واللقاحات الميسورة التكلفة والمأمونة والفعالة والجيدة النوعية.

### أعضاء فرقة العمل

١٣- يتمثل أعضاء فرقة العمل في الوكالات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها والمؤسسات المالية الدولية ومصارف التنمية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية الرئيسية وأمانات المعاهدات. والأعضاء الممكنون مُدرجون في التذييل الأول.<sup>١</sup>

### مسؤوليات أعضاء فرقة العمل

١٤- تتمثل مسؤوليات أعضاء فرقة العمل في تقديم الدعم بطريقة منسقة، في إطار ولاية كل منهم، وحسب الاقتضاء، لتنفيذ ورصد خيارات السياسة العامة ذات الصلة والإجراءات المقترحة فيما يخص الشركاء الدوليين الواردة في خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، وكذلك أهداف فرقة العمل.

١ غير متاح وقت كتابة التقرير.

## التواتر الدوري لاجتماعات فرقة العمل

١٥- من المُتَوَخَّى أن تدعو المنظمة إلى عقد اجتماعين لفرقة العمل سنوياً، من شأنهما أن يشملان جلسة سنوية لمدة يوم واحد تُخصَّص لمكافحة التبغ وتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ. ومع أن المنظمة ستقود الاجتماعين فيُقدَّر أن تُشارك مع عضو آخر من فرقة العمل يُختار بالتناوب في رئاسة كل منهما. وينبغي بذل الجهود لجعل مختلف الأعضاء يستضيفون الاجتماعات، بما في ذلك في بلدان متوسطة الدخل ومنخفضة الدخل. ويُمكن أن تدعو المنظمة أيضاً إلى عقد اجتماعات أخرى إقليمية ومخصصة، حسب الاقتضاء. وتُعقد الاجتماعات في مزار المؤسسات الداعية أو الشريكة، ما لم يُحدد لها مكان آخر.

١٦- وتماشياً مع غرض فرقة العمل ستوضع خطة عمل ثنائية السنوات ستُرصدُ وتُستعرضُ أثناء عقد اجتماعات فرقة العمل.

## أمانة فرقة العمل

١٧- تدعو المنظمة فرقة العمل إلى الانعقاد وتقودها، كما توفر لها الأمانة. وستشكل أمانة فرقة العمل جزءاً لا يتجزأ من دائرة المنظمة المعنية بالأمراض غير السارية والصحة النفسية.

١٨- وفيما يلي المسؤوليات الأساسية الموكلة إلى أمانة فرقة العمل:

- الدعوة إلى عقد اجتماعات فرقة العمل وقيادتها.
- تشجيع وتيسير ترتيبات التعاون والتحالفات الاستراتيجية فيما بين أعضاء فرقة العمل لتعزيز دعم الجهود المبذولة على الصعيد الوطني للوفاء بالالتزامات التي تعهد بها رؤساء الدول والحكومات في الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعنية بالأمراض غير السارية، ولاسيما من خلال تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.
- إنشاء وإدارة مجتمع ممارسات افتراضي لأعضاء فرقة العمل.
- إعداد قائمة جرد إلكترونية للالتزامات أعضاء فرقة العمل وأنشطتهم بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، وتحديث تلك القائمة.
- القيام مقام مركز للإجابة على الاستفسارات وتقديم المعلومات عن الأنشطة التي يضطلع بها أعضاء فرقة العمل.
- إعداد تقارير موجزة عن اجتماعات فرقة العمل ونشر تلك التقارير على العنوان التالي: [www.who.int/ncd](http://www.who.int/ncd)، وإعداد تقارير كذلك عن التقدم المُحرز في تحقيق أهداف فرقة العمل التي ستكون بمثابة مدخلات تُدرج في آلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها.
- تنسيق إعداد تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي من خلال الأمين العام للأمم المتحدة ودمج أعمال فرقة العمل المخصصة السابقة للأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ، بما في ذلك العمل المتعلق بدعم الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ في تنفيذ الاتفاقية على نحو عاجل.

- دون الإخلال بالتزامات فرقة العمل المتعلقة بالمساءلة، إحاطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي وجمعية الصحة العالمية علماً بانتظام بالتقدم المحرز من فرقة العمل في تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، بما في ذلك تقييم لإسهامها كجزء من التقرير النهائي المتوخى في عام ٢٠٢١.

### الترتيبات الإدارية الخاصة بأمانة فرقة العمل

- ١٩- ستتضمن الميزانيات البرمجية للمنظمة تخصيص اعتمادات في الميزانية لأنشطة أمانة فرقة العمل.
- ٢٠- وينبغي من حيث المبدأ أن يتكفل أعضاء فرقة العمل بمسؤولية تغطية نفقاتهم الخاصة فيما يتعلق بالأنشطة المنفذة في إطار فرقة العمل (ومنها على سبيل المثال لا الحصر، نفقات السفر والإقامة لحضور الاجتماعات وأنشطة التعاون بين الوكالات).

### المساءلة

- ٢١- طبقاً لما يرد في الفقرة ١ من منطوق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي E/RES/2013/12، تقدم فرقة العمل تقاريرها إلى المجلس عن طريق الأمين العام للأمم المتحدة وتدمج في عملها العمل الذي تقوم به فرقة العمل المخصصة المشتركة بين الوكالات المعنية بمكافحة التبغ، بما في ذلك العمل المتعلق بدعم الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ في تنفيذ الاتفاقية على نحو عاجل.

### تضارب المصالح

- ٢٢- يجب حماية سياسات الصحة العمومية المتعلقة بالوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها من أي تأثير لا موجب له لأي شكل من أشكال تضارب المصالح.<sup>١</sup>
- ٢٣- ويسترشد أعضاء فرقة العمل بسياسات تضارب المصالح التي تعنيهم لدى اضطلاعهم بمسؤولياتهم في إطار خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.
- ٢٤- وإذا نشأ تضارب في المصالح نتيجة لحالة تشمل أعضاء في فرقة العمل أو أطرافاً خارجية، فإنه يلزم أن تقوم أمانة فرقة العمل مقام مستودع يهدف إلى تجميع حالات تضارب المصالح وتوفير منبر لمناقشة هذه المسائل.

### الصلات الرابطة بآلية التنسيق العالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها

- ٢٥- طلبت الفقرة ٣-٢ من منطوق القرار ج ص ع ٦٦-١٠ من المدير العام للمنظمة إعداد مسودة اختصاصات آلية تنسيق عالمية بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها.

١ وفقاً لما تنص عليه المبادئ والنهج الشاملة الواردة في الفقرة ١٨ من خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.

٢٦- وسوف تُسهم فرقة العمل، وفقاً لولايتها التي يحددها المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وضمن ولاية أعضائها كلّ فيما يخصه، حسب الاقتضاء، في عمل آلية التنسيق العالمية وتشارك فيها تبعاً لذلك.

### تقسيم المهام والمسؤوليات

٢٧- تبيّن عملية تقسيم المهام والمسؤوليات كيفية اضطلاع أعضاء فرقة العمل في العمل على نحو مشترك وجماعي في تنسيق أنشطة المعني من المؤسسات التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى الرامية إلى دعم الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها رؤساء الدول والحكومات في الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعني بالأمراض غير السارية، ولاسيما من خلال تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.

٢٨- وتستند هذه المهام والمسؤوليات إلى الأعمال التي يواصل أعضاء فرقة العمل إنجازها حالياً بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، وهي مهام ومسؤوليات تشمل تلك الأعمال. وتتسم مجالات العمل التي حددها أعضاء فرقة العمل بطابع دينامي، وربما تجسّد التغييرات التي قد تقتضيها المخاطر الصحية الناشئة والتحويلات الطارئة على أعباء المرض والمتطلبات الجديدة التي تحددها الدول الأعضاء. وسوف تُدرج فرقة العمل في تقاريرها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وجمعية الصحة العالمية تحديداً كل سنتين لتقسيم المهام والمسؤوليات، والتعديلات، حسب الاقتضاء.

٢٩- ويتمحور تنظيم عملية تقسيم المهام والمسؤوليات الواردة أدناه حول الأغراض الستة لخطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، وهي تضم حالياً ٢٧ مجالاً من مجالات العمل التي تندرج ضمن نطاق الأغراض الستة. ولكل غرض مؤسسات داعية إلى عقد الاجتماعات وأخرى شريكة تتصرف كل منها وفقاً لولايتها، حسب الاقتضاء.

٣٠- وفيما يلي مسؤوليات المؤسسات الداعية إلى عقد الاجتماعات:

- تحديد نطاق العمل ووضع خطة عمل وإعداد تقارير عن التقدم المحرز قياساً عليها، فيما يتعلق بأغراض خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.
- تيسير تحديد الاحتياجات على المستوى القطري وقيادة عملية وضع برنامج العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة ككل.
- ضمان الاضطلاع بالعمل بما يتمشى مع خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، وتشجيع مواءمة الأنشطة على نطاق منظومة الأمم المتحدة ككل.
- حماية مصالح الصحة العمومية من أي تأثير لا موجب له لأي شكل من أشكال تضارب المصالح سواء كان حقيقياً أم متصوراً أم محتملاً.
- قيادة أنشطة الدعوة والتواصل بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في جميع أنحاء منظومة الأمم المتحدة، وذلك بما يتمشى مع خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.

- تقديم مدخلات في الوقت المناسب إلى أمانة فرقة العمل لتمكينها من صياغة تقارير ترفعها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من خلال الأمين العام للأمم المتحدة، بما فيها العمل المتعلق بدعم الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ في تنفيذ الاتفاقية على نحو عاجل، وتقديم تقارير إلى جمعية الصحة العالمية عن تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.
- تقديم تقارير، حسب الاقتضاء، عن التقدم المحرز في إدماج الأنشطة ذات الصلة في جداول أعمال الأجهزة الرئاسية كل فيما يخصه.

### ٣١- أما مسؤوليات المؤسسات الشريكة فهي كالتالي:

- دعم تحديد نطاق العمل ووضع خطة عمل وإعداد تقارير عن التقدم المحرز قياساً عليها فيما يتعلق بأغراض خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.
- التعاون على الاضطلاع بالأنشطة المتمشية مع خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠، ودعم مواصلة الأنشطة على نطاق منظومة الأمم المتحدة ككل.
- العمل مع المؤسسات الداعية إلى عقد الاجتماعات بشأن حماية مصالح الصحة العمومية من أي تأثير لا موجب له لأي شكل من أشكال تضارب المصالح سواء كان حقيقياً أم متصوراً أم محتملاً.
- العمل مع المؤسسات الداعية إلى عقد الاجتماعات دعماً لأنشطة الدعوة والتواصل بشأن الأمراض غير السارية على نطاق منظومة الأمم المتحدة ككل، وذلك بما يتمشى مع خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.
- دعم المؤسسات الداعية إلى عقد الاجتماعات في تقديم مدخلات مناسبة التوقيت إلى أمانة فرقة العمل لتمكينها من صياغة تقارير ترفعها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من خلال الأمين العام للأمم المتحدة، بما فيها العمل المتعلق بدعم الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ في تنفيذ الاتفاقية على نحو عاجل، وتقديم تقارير إلى جمعية الصحة العالمية عن تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.
- تقديم تقارير، حسب الاقتضاء، عن أنشطة فرقة العمل إلى الأجهزة الرئاسية و/ أو الهيئات المعنية كل فيما يخصه.

٣٢- ويبين الجدول أدناه تقسيم المهام والمسؤوليات. وقد أعدت هذا الجدول مؤسسات تابعة للأمم المتحدة بعد مراعاة المناقشات التي جرت في الفترة الواقعة بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وتموز/يوليو ٢٠١٣<sup>١</sup>، وهو مبني على التذييل ٤ لخطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠. وقد وُضِع الجدول في صيغته النهائية أثناء الاجتماع الأول لفرقة العمل (جنيف، ٢ و ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣).

١ القائمة الكاملة للاجتماعات متاحة على العنوان التالي: [http://www.who.int/nmh/events/ncd\\_task\\_force/en/index.html](http://www.who.int/nmh/events/ncd_task_force/en/index.html).

٢ تتعلق أمثلة أنشطة التعاون في تقسيم المهام والمسؤوليات بقائمة مؤقتة فقط. وتعكف صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها على وضع تقسيم للعمل.

تقسيم مهام ومسؤوليات فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات  
بشأن الوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها<sup>١</sup>  
(الحالة لغاية ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣)

المؤسسات الشريكة	الصلات الرابطة بإجراءات الشركاء الدوليين <sup>٤</sup>	مجالات العمل المقترحة	المؤسسات الداعية إلى عقد الاجتماعات	الأغراض <sup>٣،٢</sup>
الوكالة الدولية للطاقة الذرية برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز برنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موتل الأمم المتحدة) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) اللجنة الدائمة لمنظومة الأمم المتحدة المعنية بالتغذية	٢٣ (أ)، (ب)، (ج)، (و)	١-١ الدعوة إلى الاهتمام بالأمراض غير السارية/دمجها في خطط/أهداف التنمية الدولية	منظمة الصحة العالمية	١- زيادة الأولوية المسندة إلى الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في برامج العمل العالمية والإقليمية والوطنية وفي الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، من خلال تدعيم التعاون الدولي والدعوة
الوكالة الدولية للطاقة الذرية برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز برنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موتل الأمم المتحدة) برنامج الأغذية العالمي	٢٣ (د)، (هـ)	٢-١ إدارة الشراكات القائمة بين أصحاب المصلحة المتعددين وتعبئة الموارد		
منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) الوكالة الدولية للطاقة الذرية برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز	٢٣ (ج)	٣-١ دمج الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في مبادرات التعاون الإنمائية الدولية		

١ سوف يقيّم مكتب الأمم المتحدة المعني بتسخير الرياضة لأغراض التنمية والسلام فرص الإسهام كمؤسسة داعية إلى عقد الاجتماعات أو مؤسسة شريكة في عدد من المجالات المذكورة في الجدول، على سبيل المثال من خلال إنشاء فريق عامل مواضيعي بشأن "الرياضة والصحة" في سياق الفريق العامل الدولي المعني بتسخير الرياضة لأغراض التنمية والسلام.

٢ الأغراض الستة الواردة في هذا الجدول هي نفسها المبيّنة في خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.

٣ ترتبط هذه الأغراض الستة بالغايات التسع العالمية الاختيارية المبيّنة في التذييل ٣ من خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.

٤ ترد في خطة العمل العالمية للمنظمة بشأن الأمراض غير السارية ٢٠١٣-٢٠٢٠.

المؤسسات الشريكة	الصلات الرابطة بإجراءات الشركاء الدوليين <sup>٤</sup>	مجالات العمل المقترحة	المؤسسات الداعية إلى عقد الاجتماعات	الأغراض <sup>٣،٢</sup>
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامج الأمم المتحدة للبيئة اليونيسيف اللجنة الدائمة لمنظومة الأمم المتحدة المعنية بالتغذية البنك الدولي				
برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز	٣٢ (أ)، (ز)	١-٢ تخطيط العمل المتعدد القطاعات وتنسيقه	برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز <sup>١</sup>	٢- تدعيم القدرة الوطنية والقيادة وتصريف الشؤون والإجراءات المتعددة القطاعات والشراكات من أجل تسريع الاستجابة القطرية في سبيل الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها
الفاو الوكالة الدولية للطاقة الذرية الوكالة الدولية لبحوث السرطان برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) صندوق الأمم المتحدة للسكان مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اليونيسيف اللجنة الدائمة لمنظومة الأمم المتحدة المعنية بالتغذية برنامج الأغذية العالمي البنك الدولي	٣٢ (د)، (ز)	٢-٢ دمج الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في خطط التنمية الوطنية/ استراتيجيات الحد من الفقر	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منظمة الصحة العالمية	
منظمة العمل الدولية صندوق الأمم المتحدة للسكان مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين البنك الدولي	٣٢ (ز) و ٥٠ (ب)	٢-٣ دمج تدابير التصدي للأمراض غير السارية وفيروس العوز المناعي البشري، حسب الاقتضاء		
البنك الدولي	٥٠ (أ) و ٣٢ (ز)	٢-٤ توفير التمويل الابتكاري اللازم لتدابير التصدي للأمراض غير السارية		
المنظمة الدولية لقانون التنمية صندوق الأمم المتحدة للسكان	٣٢ (و)، (ز)	٢-٥ دعم إيجاد بيئات تمكينية في المجالين القانوني والتنظيمي تعزز		

١ فيما يخص مجال العمل ٢-٣ فقط.



الأغراض <sup>٣،٢</sup>	المؤسسات الداعية إلى عقد الاجتماعات	مجالات العمل المقترحة	الصلات الرابطة بإجراءات الشركاء الدوليين <sup>٤</sup>	المؤسسات الشريكة
		الحصائل الصحية المواتية بشأن الأمراض غير السارية (بما فيها الإتاحة الشاملة للأدوية والتكنولوجيات الأساسية)		المنظمة العالمية للملكية الفكرية منظمة التجارة العالمية <sup>١</sup> البنك الدولي
		٢-٦ معالجة البعد الجنساني وأبعاد حقوق الإنسان المتعلقة بمسألة الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في تدابير التصدي لتلك الأمراض على الصعيد الوطني	٣٢ (هـ)، (ز)	المنظمة الدولية لقانون التنمية صندوق الأمم المتحدة للسكان
٣- الحد من عوامل الخطر القابلة للتغيير المرتبطة بالأمراض غير السارية ومحدداتها الاجتماعية الأساسية من خلال إيجاد بيئات معززة للصحة	أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية لمكافحة التبغ <sup>٢</sup> الفاو منظمة العمل الدولية <sup>٣</sup>	١-٣ تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ، مع مراعاة المصفوفة التي تلخص مجالات التعاون الواردة في الفقرة ٦١ من وثيقة المجلس الاقتصادي والاجتماعي E/2012/70	٤٥	أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية لمكافحة التبغ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي البنك الدولي
	صندوق الأمم المتحدة للسكان <sup>٤</sup> اليونيسيف منظمة الصحة العالمية	٢-٣ تنمية القدرات الوطنية على تنفيذ الاستراتيجية العالمية للحد من تعاطي الكحول على نحو ضار	٤٥	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي اليونيسيف البنك الدولي
		٣-٣ تنفيذ الاستراتيجية العالمية للمنظمة بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة	٤٥	الوكالة الدولية للطاقة الذرية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامج الأمم المتحدة للبيئة البنك الدولي
		٣-٤ تنمية القدرات الوطنية على الحد من خطر الأمراض غير	٤٥	الفاو الوكالة الدولية للطاقة الذرية صندوق الأمم المتحدة للسكان

١ ستوفّر منظمة التجارة العالمية في نهوضها بهذه المهمة معلومات تقنية ووقائية عن اتفاقاتها ذات الصلة من أجل تقديم الدعم، عند الطلب، إلى الوزارات والإدارات الحكومية المعنية لمعالجة أوجه التفاعل بين السياسات التجارية والقضايا الصحية في مجال الأمراض غير السارية.

٢ فيما يتصل بمجال العمل ١-٣.

٣ فيما يتصل بمجال العمل ٩-٣.

٤ فيما يتصل بمجال العمل ٥-٣ و ٦-٣.

المؤسسات الشريكة	الصلات الرابطة بإجراءات الشركاء الدوليين <sup>٤</sup>	مجالات العمل المقترحة	المؤسسات الداعية إلى عقد الاجتماعات	الأغراض <sup>٣،٢</sup>
اليونيسيف <sup>١</sup> برنامج الأغذية العالمي		السارية بين الأطفال والمراهقين		
الوكالة الدولية للطاقة الذرية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي اليونيسيف <b>صندوق الأمم المتحدة للسكان<sup>٢</sup></b> مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين برنامج الأغذية العالمي	٣٢ (أ)، (هـ)، (و)، (ز)	٥-٣ تنمية القدرات الوطنية على الحد من خطر الأمراض غير السارية بين النساء والفتيات		
الوكالة الدولية للطاقة الذرية برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز <b>صندوق الأمم المتحدة للسكان<sup>٢</sup></b> اليونيسيف مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين برنامج الأغذية العالمي	٣٢ (أ)، (هـ)، (و)، (ز)	٦-٣ دمج الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في صحة الأمهات		
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي برنامج الأمم المتحدة للبيئة البنك الدولي	٣٢ (أ)، (هـ)، (ز)	٧-٣ تعزيز الصحة في السياسات المتعلقة بالبيئة والطاقة		
منظمة العمل الدولية برنامج الأمم المتحدة للبيئة اليونيسيف <sup>١</sup> البنك الدولي	٣٢ (أ)، (هـ)، (ز)	٨-٣ تعزيز الصحة في قطاع التعليم		
منظمة العمل الدولية برنامج الأمم المتحدة للبيئة	٣٢ (أ)، (هـ)، (ز)	٩-٣ تعزيز الصحة في قطاع العمل، بما يشمل السلامة والصحة المهنية		
منظمة العمل الدولية برنامج الأمم المتحدة للبيئة اللجنة الدائمة لمنظومة الأمم المتحدة المعنية بالتغذية	٣٢ (أ)، (هـ)	١٠-٣ تعزيز الصحة/التغذية في قطاع الزراعة وفي نظم التغذية		

١ ستتولى اليونيسيف تسهيل الاضطلاع بمجال العمل هذا.

٢ سيتولى صندوق الأمم المتحدة للسكان تسهيل الاضطلاع بمجال العمل هذا.

الأغراض <sup>٣،٢</sup>	المؤسسات الداعية إلى عقد الاجتماعات	مجالات العمل المقترحة	الصلات الرابطة بإجراءات الشركاء الدوليين <sup>٤</sup>	المؤسسات الشريكة
٤- تدعيم النظم الصحية وإعادة توجيهها لكي تُعنى بالوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها ومحدداتها الاجتماعية الأساسية من خلال رعاية صحية أولية تركّز على الناس وتغطية صحية شاملة	منظمة الصحة العالمية الوكالة الدولية للطاقة الذرية <sup>١</sup>	٤-١ تدعيم النظم الصحية للتصدي للأمراض غير السارية	٥٠ (ب)، (د)	الاتحاد الدولي للاتصالات برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز برنامج الأمم المتحدة الإنمائي صندوق الأمم المتحدة للسكان مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين اليونيسيف البنك الدولي
		٤-٢ تعبئة الموارد اللازمة لتمويل تغطية صحية شاملة تدمج الوقاية من الأمراض غير السارية ورعاية المصابين بها	٥٠ (أ)	برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز برنامج الأمم المتحدة الإنمائي صندوق الأمم المتحدة للسكان اليونيسيف البنك الدولي
		٤-٣ تعزيز استحداث تكنولوجيات الاتصال الإلكترونية واستعمال أجهزة الاتصال المتنقلة	٥٠ (ج)	الوكالة الدولية للطاقة الذرية اليونيسيف
		٤-٤ تقديم الدعم لزيادة إتاحة خدمات الطب الإشعاعي	٥٠ (ج)	الوكالة الدولية للطاقة الذرية
٥- تعزيز ودعم القدرة الوطنية على البحث والتطوير المتسمين بالجودة في مجال الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها	منظمة الصحة العالمية	٥-١ تعزيز برنامج عمل دولي للبحوث يكفل إتاحة الجيل المقبل من الأدوية والتكنولوجيات اللازمة لعلاج الأمراض غير السارية	٥٥	الوكالة الدولية للطاقة الذرية الوكالة الدولية لبحوث السرطان برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

١ فيما يتصل بمجال العمل ٤-٤ فقط.

المؤسسات الشريكة	الصلات الرابطة بإجراءات الشركاء الدوليين <sup>٤</sup>	مجالات العمل المقترحة	المؤسسات الداعية إلى عقد الاجتماعات	الأغراض <sup>٢،٣</sup>
الوكالة الدولية للطاقة الذرية الاتحاد الدولي للاتصالات برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة الأيدز مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين صندوق الأمم المتحدة للسكان المنظمة العالمية للملكية الفكرية منظمة التجارة العالمية <sup>١</sup>	٥٥	٥-٢ دعم الجهود الوطنية الرامية إلى زيادة إتاحة الأدوية والتكنولوجيات الأساسية الموجودة حالياً لعلاج الأمراض غير السارية		
الوكالة الدولية لبحوث السرطان برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة) اليونيسيف البنك الدولي	٦١	٦-١ إقامة نظم وطنية لرصد الأمراض غير السارية وترصدها	منظمة الصحة العالمية	٦- رصد اتجاهات ومحددات الأمراض غير السارية وتقييم التقدم المحرز في الوقاية منها ومكافحتها
برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (مؤئل الأمم المتحدة)	٦١	٦-٢ الانتظام في تقديم التقارير على أساس الغايات الاختيارية العالمية		

١ ستوفّر منظمة التجارة العالمية في نهوضها بهذه المهمة معلومات تقنية وقائعية عن اتفاقاتها ذات الصلة من أجل تقديم الدعم، عند الطلب، إلى الوزارات والإدارات الحكومية المعنية لمعالجة أوجه التفاعل بين السياسات التجارية والقضايا الصحية في مجال الأمراض غير السارية.

## الملحق ٤

(متفق عليه)

**تقرير مشاورة الدول الأعضاء لاختتام العمل بشأن المجموعة  
المحدودة من مؤشرات خطة العمل الخاصة بخطة العمل العالمية  
لمنظمة الصحة العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية  
ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠  
(متفق عليه)**

- ١- عُقدت مشاورة الدول الأعضاء لاختتام العمل بشأن المجموعة المحدودة من مؤشرات خطة العمل الخاصة بخطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ في جنيف برئاسة الدكتور لينديوي ماكوبالو (جنوب أفريقيا). وقد حضر الجلسة ممثلون من ١١٦ دولة عضواً ومنظمة واحدة للتكامل الاقتصادي الإقليمي.
- ٢- ونظرت الدول الأعضاء في ورقة المناقشة الصادرة عن المنظمة بشأن وضع مجموعة محدودة من مؤشرات خطة العمل الخاصة بخطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ (الوثيقة A/NCD/API/2).
- ٣- وقد وُفق بتوافق الآراء على مؤشرات خطة العمل التسعة الخاصة بالأمراض غير السارية الملحقة لتوجيه رفع التقارير عن التقدم المحرز بشأن عملية تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ (التذييل).
- ٤- وتطلب المشاورة من المدير العام أن يقدم هذا التقرير ومؤشرات خطة العمل التسعة الخاصة بالأمراض غير السارية الملحقة به لتوجيه رفع التقارير عن التقدم المحرز بشأن عملية تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، من خلال المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والثلاثين بعد المائة، إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والستين لكي تنظر فيه وتعتمده.
- ٥- ويوصي الاجتماع الرسمي بشدة بأن ينظر المجلس التنفيذي في هذا التقرير ومرفقاته، بغية اعتماد المؤشرات التسعة لخطة العمل الخاصة بالأمراض غير السارية لتوجيه رفع التقارير عن التقدم المحرز بشأن عملية تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ وبغية توصية جمعية الصحة العالمية باعتمادها.

## التذييل

### مؤشرات خطة العمل الخاصة بالأمراض غير السارية لتوجيه رفع التقارير عن التقدم المحرز بشأن عملية تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠. (متفق عليه)

#### معايير وضع مجموعة محدودة من مؤشرات خطة العمل الخاصة بالأمراض غير السارية

١- وافقت مشاوررة الدول الأعضاء لاختتام العمل بشأن المجموعة المحدودة من مؤشرات خطة العمل الخاصة بخطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، التي اجتمعت في جنيف في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ على اتباع المعايير المبينة أدناه لوضع مجموعة محدودة من مؤشرات خطة العمل الخاصة بالأمراض غير السارية لتوجيه رفع التقارير عن التقدم المحرز بشأن عملية تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠:

- أن تشمل الأغراض الستة لخطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠
- أن يمكن اتباعها في جميع البلدان، وحسب الاقتضاء، ضمن السياق الوطني
- أن تتاح البيانات الأساسية لجميع البلدان
- أن توجد أدوات لجمع البيانات لا تشكل عبئاً إضافياً على البلدان
- أن تقيّم التقدم العام المحرز في البلدان من جانب الدول الأعضاء والشركاء الدوليين وأمانة المنظمة
- أن تكمل مؤشرات الحصائل الخمسة والعشرين الواردة في التذييل ٢ (إطار الرصد العالمي الشامل بما في ذلك المؤشرات الخمسة والعشرون، ومجموعة الغايات العالمية الاختيارية التسع للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها)، من خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠، وأن تتسق مع هذه المؤشرات
- أن تكمل مؤشرات الفئة ٢ (الأمراض غير السارية) الواردة في الميزانية البرمجية للمنظمة ٢٠١٤-٢٠١٥ وتتسق معها.

## مؤشرات خطة العمل الخاصة بالأمراض غير السارية

٢- وافقت مشاوررة الدول الأعضاء بتوافق الآراء على المؤشرات التسعة التالية لخطة العمل الخاصة بالأمراض غير السارية لتوجيه رفع التقارير عن التقدم المحرز بشأن عملية تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠:

الرقم	مؤشر خطة العمل الخاصة بالأمراض غير السارية <sup>١</sup>
١	عدد البلدان التي لديها سياسة أو استراتيجية أو خطة عمل وطنية مطبقة متعددة القطاعات بشأن الأمراض غير السارية تشمل عدة أمراض غير سارية وعوامل خطر مشتركة بما يتسق مع خطة العمل العالمية الإقليمية في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ بشأن الأمراض غير السارية
٢	عدد البلدان التي لديها وحدة/شعبة/ إدارة عاملة بشأن الأمراض غير السارية داخل وزارة الصحة أو ما يعادلها
أ٣	عدد البلدان التي لديها سياسة أو استراتيجية أو خطة عمل مطبقة للحد من تعاطي الكحول على نحو ضار
ب٣	عدد البلدان التي لديها سياسة أو استراتيجية أو خطة عمل مطبقة للحد من الخمول البدني
ج٣	عدد البلدان التي لديها سياسة أو استراتيجية أو خطة عمل مطبقة، على نحو يتماشى مع اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ، من أجل الحد من عبء تعاطي التبغ
د٣	عدد البلدان التي لديها سياسة أو استراتيجية أو خطة عمل مطبقة للحد من النظام الغذائي غير الصحي و/ أو تعزيز النظم الغذائية الصحية
٤	عدد البلدان التي لديها مبادئ توجيهية/ بروتوكولات/ معايير وطنية معتمدة من الحكومة ومسندة بالبيانات للتدبير العلاجي للأمراض غير السارية الرئيسية من خلال نهج خاص بالرعاية الصحية الأولية معترف به/ معتمد من الحكومة أو السلطات المختصة
٥	عدد البلدان التي لديها سياسة وخطة عمل وطنية مطبقة بشأن البحوث المتعلقة بالأمراض غير السارية، بما في ذلك البحوث المجتمعية المرتكز وتقييم أثر التدخلات والسياسات
٦	عدد البلدان التي لديها نُظم لترصد ورصد الأمراض غير السارية تتيح تقديم التقارير على أساس الغايات التسع العالمية الاختيارية الخاصة بالأمراض غير السارية

٣- وفيما يتعلق بكل مؤشر من المؤشرات المقترحة لخطة العمل سوف يُحدّد في وثيقة منفصلة تعدها الأمانة كل من التعريف ومعايير الإنجاز والقاسم والبيانات الأساسية (٢٠١٤) ومصدر البيانات الأساسية وأداة جمع البيانات وعملية إجازة البيانات والتواتر المتوقع لجمع البيانات من خلال الأداة المستخدمة حسب كل مجال تقني.

١ الغرض من هذه المؤشرات تقييم مستوى القدرة الوطنية على التصدي للأمراض غير السارية. وإذا كانت المسؤوليات عن الصحة مُسندة لا مركزياً للمستويات دون الوطنية، فيمكن تطبيق هذه المؤشرات أيضاً على المستويات دون الوطنية.

## الملحق ٥

## تسلسل التقارير والتقييمات

السنة	الجمعية العامة للأمم المتحدة	المجلس الاقتصادي والاجتماعي	جمعية الصحة العالمية			التقييم	الدعوة
	تقرير عن التقدم المحرز في الوفاء بالالتزامات الواردة في الإعلان السياسي للأمم المتحدة المعني بالأمراض غير السارية	تقرير عن تنفيذ القرار E/RES/2013/12	تقارير عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠٢٠-٢٠١٣	تقارير عن التقدم المحرز في بلوغ الغايات التسع العالمية الاختيارية	التذييل ٣ من خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠٢٠-٢٠١٣	تقييم مستقل لتنفيذ خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠٢٠-٢٠١٣	التقرير العالمي للمنظمة عن حالة الأمراض غير السارية
٢٠١٣							
٢٠١٤	X	X					X
٢٠١٥							
٢٠١٦			X	X	X		X
٢٠١٧						X	
٢٠١٨			X				
٢٠١٩							
٢٠٢٠						X	
٢٠٢١				X			X
٢٠٢٢							
٢٠٢٣							
٢٠٢٤							
٢٠٢٥							
٢٠٢٦			X				



## الملحق ٦

## نظرة عامة على الإجراءات ذات الأولوية الموصى بأن تتخذها الدول الأعضاء

الإجراء ذو الأولوية الموصى بأن تتخذه الدول الأعضاء <sup>١</sup>	مجال العمل
تحديد غايات وطنية لعام ٢٠٢٥ على أساس الأوضاع الوطنية، مع مراعاة الغايات التسع العالمية الاختيارية الخاصة بالأمراض غير السارية وضع سياسات وخطط وطنية متعددة القطاعات لبلوغ هذه الغايات في عام ٢٠٢٥، مع مراعاة خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠ التحضير لاستعراض الجمعية العامة للأمم المتحدة وتقييمها الشاملين في عام ٢٠١٤ للتقدم المحرز بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها	تصريف الشؤون
تنفيذ التدخلات الفعالة للتكلفة للغاية والميسورة المُدرجة في التذييل ٣ من خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠	الحدّ من التعرض لعوامل الخطر ذات الصلة بالأمراض غير السارية
تنفيذ التدخلات الفعالة للتكلفة للغاية والميسورة المُدرجة في التذييل ٣ من خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها في الفترة ٢٠١٣-٢٠٢٠	تمكين النظم الصحية من الاستجابة
تعزيز ترصد الأمراض غير السارية بما يشمل: رصد عوامل الخطر ومحدداته الحصائل (الوفيات والمرضاة) استجابة النظم الصحية. إدماج الترصد في نظم المعلومات الصحية الوطنية، من أجل ضمان جمع البيانات عن المؤشرات الخمسة والعشرين ورصد التقدم المحرز في سبيل بلوغ الغايات التسع العالمية الاختيارية الخاصة بالأمراض غير السارية الإسهام بالمعلومات بشأن اتجاهات الأمراض غير السارية للمنظمة، وتنسيق تقديم التقارير القطرية مع التحليلات العالمية.	قياس النتائج

= = =

١ مع مراعاة قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/66/2 وقرار جمعية الصحة العالمية جصع ٦٦-١٠.